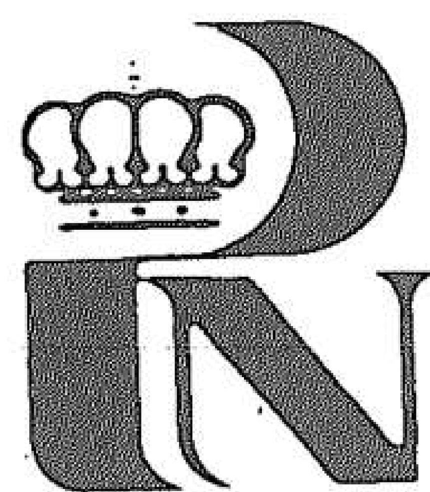


MANUSCRITOS ARABES

Códice Nº 1471

1471

Titre : كتاب العمدة فى الاحكام المنقولة عن خير الانام محمّد عليه افضل الصلاة والسلام, recueil de traditions sur les principes du droit musulman, par Taḳī ad-dīn Abū Muḥammad ʻAbd al-Ġanī b. ʻAbd al-Wāḥid b. ʻAlī b. Surūr [AL-ǦAMMĀʻĪLĪ] al-Maḳdisī, † 600/1203 : cf. Brockelmann, *Ar. Litt.*, I, 356. Incipit : الحمد لله الجبّار الواحد القهّار الخ. Copie datée de 759/1358.

CASIRI 1466; DERENBOURG 1471

59 folios

1

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد

[illegible] الشيخ الفقيه [illegible]

[illegible]

[illegible] ابو القاسم محمد بن [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] رضي الله عنه [illegible]

[illegible] محمد بن [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] عبد الله [illegible]

[illegible]

[illegible] عبد الله محمد [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

عبد الله [illegible] محمد [illegible]

[illegible]

[illegible] ابو القاسم [illegible] محمد [illegible]

[illegible]

[illegible]

الحمد لله وحده … أعلى الطالب النجيب الفاضل الحسيب
النبيه المحصل المرحوم بأنني … تابع … أبو القاسم محمد … ابن … [illegible]
نجل الولي … الفقيه الجليل … بن … العلامة [illegible]
العدل النزيه الكاتب البارع الناسخ للبطالة الجامع لها … الأعلام … [illegible]
… الشيخ الجليل الوزير الحسيب … العز … أبو عبد الله محمد … [illegible]
المعظم المرحوم أبي عبد الله محمد … العالم … [illegible]
… وسماته وبلغه رتب … [illegible]
هذا … النسخة … باول ورقة … [illegible]
… عبد الله رحمه الله وتناولته جميعه وأذنت له في روايته عني [illegible]
… الفقيه … الحاج … أبو عبد الله محمد بن جابر القيسي
… رحمه الله وهو … بن … [illegible]
رواية كل ما … على اختلاف … [illegible]
… على … المقلوم … [illegible]
… الراجي عفو مولاه … محمد … [illegible]
… رحمة مولاه … [illegible]
… الله تعالى في الشهر الرابع من … عام اثنين و…
… الله تعالى له … [illegible]

[illegible]

[illegible]

كتاب
الأحكام …
… أفراد
تصنيف الشيخ …
العلامة …
الدين …

كتب … [illegible]
… أبي القاسم محمد
… [illegible]

… الله … [illegible]
… على جميع … [illegible]
… الفقيه … [illegible]
أبو القاسم محمد … الفقيه الجليل …
… المرحوم … [illegible]
… وأجزت له روايتها … [illegible]
… [illegible]
… أبو عبد الله … [illegible]
… [illegible]
… وسلم على … [illegible]
… [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا ومولانا محمد رسـ(ـول الله وعلى آله وسلم تسليما)

قال الشيخ الحافظ الإمام
العالم العامل محيي السنة
قامع البدعة جمال الحفاظ تقي
الدين أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد
ابن علي بن سرور المقدسي
رحمة الله عليه ورضوانه

الحمد لله الملك الجبار الواحد القهار وأشهد أن لا إله إلا الله وحده
لا شريك له (رب السماوات والأرض وما بينهما) العزيز الغفار وصلى الله على النبي المصطفى المختار وعلى
آله وصحبه الأخيار أما بعد فإن بعض إخواني سألني
اختصار جملة في أحاديث الأحكام مما اتفق عليه الإمامان أبو
عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ومسلم بن الحجاج رحمة الله عليهم
فأجبته إلى سؤاله رجاء المنفعة به وأسأل الله أن ينفعنا به ومن كتبه
أو سمعه أو حفظه أو نظر فيه وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم موجبا
للفوز لديه فإنه حسبنا ونعم الوكيل

كتاب الطهارة

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول إنما الأعمال بالنية وفي رواية
بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله
فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة
يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه وعن أبي هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة
أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ عن عبد الله بن عمرو بن العاص
وأبي هريرة وعائشة رضي الله عنهم قالوا قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ويل للأعقاب من النار عن أبي هريرة رضي الله
عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا توضأ أحدكم
فليجعل في أنفه (ماء) ثم لينتثر ومن استجمر فليوتر وإذا استيقظ أحدكم
من نومه فليغسل يديه قبل أن يدخلهما في الإناء (ثلاثا) فإن أحدكم لا يدري
أين باتت يده وفي لفظ لمسلم فليستنشق بمنخريه من الماء
وفي لفظ من توضأ فليستنشق عن أبي هريرة رضي
الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن أحدكم
في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل منه ولمسلم لا يغتسل أحدكم
في الماء الدائم وهو جنب عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا شرب الكلب في إناء أحدكم

فليغسله سبعا ولمسلم أولاهن بالتراب. وله عن
عبد الله بن مغفل رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبعا وعفروه
الثامنة بالتراب. عن حمران مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه
أنه رأى عثمان دعا بوضوء فأفرغ على يديه من إنائه فغسلهما ثلاث
مرات ثم أدخل يمينه في الوضوء ثم تمضمض واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه
ثلاثا ويديه إلى المرفقين ثلاثا ثم مسح برأسه ثم غسل كلتا رجليه ثلاثا
ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئي هذا
وقال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر
له ما تقدم من ذنبه. عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه قال شهدت
عمرو بن أبي حسن سأل عبد الله بن زيد رضي الله عنه عن وضوء النبي
صلى الله عليه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم وضوء النبي
صلى الله عليه وسلم فأكفأ على يديه من التور فغسل يديه ثلاثا
ثم أدخل يده في التور فمضمض واستنشق واستنثر ثلاثا بثلاث
غرفات ثم أدخل يده فغسل وجهه ثم أدخل يده فغسل يديه مرتين
إلى المرفقين ثم أدخل يده فمسح رأسه فأقبل بهما وأدبر مرة واحدة
ثم غسل رجليه. وفي رواية بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما

إلى قفاه ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه. وفي
رواية أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخرجنا له ماء في
تور من صفر. القول في التيمن. عن عائشة
رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه
التيمن في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه كله. عن نعيم
المجمر عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
قال إن أمتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من أثر الوضوء فمن استطاع
منكم أن يطيل غرته فليفعل. وفي رواية رأيت أبا هريرة
رضي الله عنه يتوضأ فغسل وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين ثم
غسل رجليه حتى رفع إلى الساقين ثم قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول إن أمتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من أثر الوضوء
فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل. وفي لفظ لمسلم
سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم يقول تبلغ الحلية من المؤمن
حيث يبلغ الوضوء.

رضي الله عنه

باب الاستطابة

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان إذا دخل الخلاء قال اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث

قال رضي الله عنه الخبث بضم الخاء والباء جمع خبيث والخبائث جمع خبيثة
استعاذ من ذكران الشياطين وإناثهم عن أبي أيوب الأنصاري
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتيتم الغائط
فلا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبروها ولكن شرقوا
أو غربوا قال أبو أيوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت
نحو الكعبة فننحرف عنها ونستغفر الله عز وجل الغائط
المطمئن من الأرض كانوا يأتونه للحاجة فكنوا به عن نفس الحدث
كراهية لذكره بخاص اسمه والمراحيض جمع المرحاض وهو
المغتسل وهو أيضا كناية عن موضع التخلي عن عبد الله بن
عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال رقيت يوما على بيت
حفصة رضي الله عنها فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقضي
حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة عن أنس بن مالك
رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل
الخلاء فأحمل أنا وغلام نحوي إداوة من ماء وعنزة فيستنجي
بالماء العنزة الحربة (القصيرة) عن أبي قتادة الحارث
بن ربعي الأنصاري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يمسكن أحدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا يتمسح من الخلاء بيمينه

ولا يتنفس في الإناء عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه
قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال إنهما ليعذبان وما
يعذبان في كبير أما أحدهما فكان لا يستتر من البول وأما الآخر
فكان يمشي بالنميمة فأخذ جريدة رطبة فشقها نصفين فغرز في كل
قبر واحدة فقالوا يا رسول الله لم فعلت هذا فقال لعله يخفف
عنهما ما لم ييبسا

باب السواك

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة
عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك عن عائشة
رضي الله عنها قالت دخل عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله
عنهما على النبي صلى الله عليه وسلم وأنا مسندته إلى صدري
ومع عبد الرحمن سواك رطب يستن به فأبده رسول الله صلى الله
عليه وسلم بصره فأخذت السواك فقضمته وطيبته ثم دفعته
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستن به فما رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم استن استنانا أحسن منه فما عدا أن فرغ رسول

صلى الله عليه وسلم رفع يده أو إصبعه ثم قال في الرفيق الأعلى
ثلاثا ثم قضى وكانت تقول مات بين حاقنتي وذاقنتي وفي لفظ
فرأيته ينظر إليه وعرفت أنه يحب السواك فقلت آخذه لك فأشار
برأسه أن نعم لفظ البخاري ولمسلم نحوه
عن أبي موسى رضي الله عنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يستاك بسواك قال وطرف السواك على لسانه يقول أع أع
والسواك في فيه كأنه يتهوع

باب المسح على الخفين

عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله
عليه وسلم في سفر فأهويت لأنزع خفيه فقال دعهما فإني أدخلتهما
طاهرتين فمسح عليهما وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه
قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فبال وتوضأ ومسح على خفيه
مختصر

باب في المذي وغيره

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال كنت رجلا مذاء
فاستحييت أن أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته
فأمرت المقداد بن الأسود فسأله فقال يغسل ذكره ويتوضأ
وللبخاري اغسل ذكرك وتوضأ ولمسلم توضأ وانضح فرجك

عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني
رضي الله عنه قال شكي إلى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل
يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا
أو يجد ريحا عن أم قيس بنت محصن الأسدية رضي الله عنها
أنها أتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام فأجلسه رسول الله صلى
الله عليه وسلم في حجره فبال على ثوبه فدعا بماء فنضحه ولم يغسله
وعن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت أتي
رسول الله صلى الله عليه وسلم بصبي فبال على ثوبه فدعا بماء
فأتبعه إياه ولمسلم فأتبعه بوله ولم يغسله عن أنس بن
مالك رضي الله عنه قال جاء أعرابي فبال في طائفة المسجد
فزجره الناس فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى بوله
أمر النبي صلى الله عليه وسلم بذنوب من ماء فأهريق عليه
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول الفطرة خمس الختان والاستحداد وقص الشارب
وتقليم الأظفار ونتف الإبط

باب الجنابة

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم

لقيه في بعض طرق المدينة وهو جنب فانخنست منه فذهب
فاغتسل ثم جاء فقال أين كنت يا أبا هريرة قال كنت جنبا فكرهت
أن أجالسك وأنا على غير طهارة فقال سبحان الله إن المؤمن لا
ينجس الغسل ثلاثا :: عن عائشة رضي الله عنها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل من الجنابة
غسل يديه وتوضأ وضوءه للصلاة ثم اغتسل ثم يخلل بيده شعره
حتى إذا ظن أنه قد أروى بشرته أفاض عليه الماء ثلاث مرات ثم
غسل سائر جسده وقالت كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله تقول
عليه وسلم من إناء واحد نغترف منه جميعا. عن ميمونة
بنت الحارث رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت وضع لرسول الله صلى الله عليه وسلم وضوء الجنابة فأكفأ
بيمينه على يساره مرتين أو ثلاثا ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه
وذراعيه ثم أفاض على رأسه الماء ثم غسل جسده ثم تنحى فغسل
رجليه فأتيته بخرقة فلم يردها فجعل ينفض الماء بيده عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عمر بن الخطاب قال
يا رسول الله أيرقد أحدنا وهو جنب قال نعم إذا توضأ أحدكم فليرقد
عن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه

وسلم قالت جاءت أم سليم امرأة أبي طلحة إلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن الله لا يستحيي من الحق هل
على المرأة من غسل إذا هي احتلمت قال نعم إذا رأت الماء رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت أغسل الجنابة من
ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيخرج إلى الصلاة وإن بقع الماء
في ثوبه وفي لفظ لمسلم لقد كنت أفركه من ثوب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فركا فيصلي فيه عن أبي هريرة رضي الله
قال عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس بين شعبها
الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل وفي لفظ وإن لم ينزل
عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب
رضي الله عنهم أنه كان هو وأبوه عند جابر بن عبد الله رضي الله
عنه وعنده قوم فسألوه عن الغسل فقال يكفيك صاع فقال
رجل ما يكفيني فقال جابر كان يكفي من هو أوفى منك شعرا وخيرا
منك يريد النبي صلى الله عليه وسلم ثم أمنا في ثوب وفي لفظ
كان النبي صلى الله عليه وسلم يفرغ على رأسه ثلاثا الرجل
الذي قال ما يكفيني هو الحسن بن محمد بن علي بن أبي
طالب أبوه ابن الحنفية رضي الله عنه

باب التيمم

عن عمران بن حصين رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم رأى رجلا معتزلا لم يصل في القوم فقال يا فلان ما منعك
أن تصلي في القوم فقال يا رسول الله أصابتني جنابة ولا ماء قال
عليك بالصعيد فإنه يكفيك. عن عمار بن ياسر رضي الله عنهما
قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فأجنبت فلم
أجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة ثم أتيت النبي صلى
الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال إنما كان يكفيك أن تقول بيديك
هكذا ثم ضرب بيديه الأرض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين
وظاهر كفيه ووجهه. عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من
الأنبياء قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الأرض
مسجدا وطهورا فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل
وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي وأعطيت الشفاعة وكان
النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة.

باب الحيض

عن عائشة رضي الله عنها أن فاطمة بنت أبي حبيش سألت

النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إني أستحاض فلا أطهر أفأدع
الصلاة قال لا إن ذلك عرق ولكن دعي الصلاة قدر الأيام التي
كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي وفي رواية وليست بالحيضة
فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة فإذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي.

ح اصلا
فإذا أقبلت الحيضة

عن عائشة رضي الله عنها أن أم حبيبة رضي الله عنها
استحيضت سبع سنين فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك
فأمرها أن تغتسل لكل صلاة. عن عائشة رضي الله عنها
قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من
إناء واحد كلانا جنب وكان يأمرني فأتزر فيباشرني وأنا
حائض وكان يخرج رأسه إلي وهو معتكف فأغسله وأنا
حائض. عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يتكئ في حجري وأنا حائض فيقرأ
القرآن. عن معاذة قالت سألت عائشة رضي الله
عنها فقلت ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة
فقالت أحرورية أنت فقلت لست بحرورية ولكني أسأل
فقالت كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء
الصلاة.

كتاب الصلاة

باب المواقيت

عن أبي عمرو الشيباني واسمه سعد بن إياس رحمه الله
عليه قال حدثني صاحب هذه الدار وأشار إلى دار عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي
العمل أحب إلى الله عز وجل قال الصلاة على وقتها قلت ثم أي
قال ثم بر الوالدين قلت ثم أي قال الجهاد في سبيل الله قال حدثني بهن ثم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استزدته لزادني
عن عائشة رضي الله عنها قالت لقد كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي الفجر فيشهد معه نساء من المؤمنات
متلفعات بمروطهن ثم يرجعن إلى بيوتهن ما يعرفهن أحد من الغلس
المروط أكسية معلمة تكون من خز وتكون من صوف
ومتلفعات ملتحفات والغلس اختلاط ضياء
الصبح بظلمة الليل عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة
والعصر والشمس نقية والمغرب إذا وجبت والعشاء أحيانا وأحيانا
إذا رآهم اجتمعوا عجل وإذا رآهم أبطؤوا أخر والصبح كان النبي

صلى الله عليه وسلم يصليها بغلس عن أبي المنهال سيار بن
سلامة رحمه الله عليه قال دخلت أنا وأبي على أبي برزة
الأسلمي رضي الله عنه فقال له أبي كيف كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة فقال كان يصلي الهجير
التي تدعونها الأولى حين تدحض الشمس ويصلي العصر ثم يرجع
أحدنا إلى رحله في أقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال
في المغرب وكان يستحب أن يؤخر من العشاء التي تدعونها العتمة
وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينفتل من صلاة
كان الغداة حين يعرف الرجل جليسه ويقرأ بالستين إلى المائة
عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال يوم الخندق ملأ الله قلوبهم وبيوتهم نارا
كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس وفي
لفظ لمسلم شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ثم
صلاها بين المغرب والعشاء وله عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه قال حبس المشركون رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن صلاة العصر حتى احمرت الشمس أو اصفرت فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة

العصر ملأ الله أجوافهم وقبورهم نارا أو حشا الله أجوافهم
وقبورهم نارا عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال أعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعشاء فخرج عمر رضي
الله عنه فقال الصلاة يا رسول الله رقد النساء والصبيان فخرج
ورأسه يقطر يقول لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بهذه الصلاة هذه أو على الناس
الساعة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال إذا أقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدءوا بالعشاء
وعن ابن عمر رضي الله عنه نحوه ولمسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة بحضرة طعام ولا
وهو يدافعه الأخبثان عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال شهد عندي رجال مرضيون وأرضاهم عندي عمر أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس
وبعد العصر حتى تغرب عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع قال
الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس قال رحمه الله
شرقت الشمس إذا طلعت وأشرقت إذا أضاءت وصفت
وفي الباب عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وعبد الله

بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمرو بن العاص وأبي هريرة وسمرة
بن جندب وسلمة بن الأكوع وزيد بن ثابت ومعاذ بن عفراء وكعب
بن مرة وأبي أمامة الباهلي وعمرو بن عبسة السلمي وعائشة رضي
الله عنهم والصنابحي رحمة الله عليه ولم يسمع من النبي صلى الله
عليه وسلم

باب فضل صلاة الجماعة ووجوبها

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم صلاة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في بيته
وفي سوقه خمسا وعشرين ضعفا وذلك أنه إذا توضأ فأحسن الوضوء
ثم خرج إلى المسجد لا يخرجه إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفعت
له بها درجة وحطت عنه بها خطيئة فإذا صلى لم تزل الملائكة
اللهم اغفر له تصلي عليه ما دام في مصلاه اللهم صل عليه اللهم ارحمه ولا يزال
في صلاة ما انتظر الصلاة وعنه رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم أثقل الصلاة على المنافقين صلاة
ولو حبوا العشاء والفجر ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا ولقد هممت أن آمر
بالصلاة فتقام ثم آمر رجلا يصلي بالناس ثم انطلق معي برجال

منهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم
بالنار. عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا
يمنعها قال فقال بلال بن عبد الله والله لنمنعهن قال فأقبل عليه
عبد الله فسبه سبا سيئا ما سمعته سبه مثله قط وقال أخبرك
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول والله لنمنعهن وفي
لفظ لا تمنعوا إماء الله مساجد الله. عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد الجمعة ور
كعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وفي لفظ فأما المغرب
والعشاء والجمعة ففي بيته وفي لفظ أن ابن عمر رضي الله عنهما
قال حدثتني حفصة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان
يصلي سجدتين خفيفتين بعد ما يطلع الفجر وكانت ساعة لا
أدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فيها. عن عائشة رضي
الله عنها قالت لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم على شيء
من النوافل أشد تعاهدا منه على ركعتي الفجر وفي لفظ
لمسلم ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها. عن جابر بن عبد الله

بلغت [illegible]
النسخ آخر حديث من [illegible]
فيه من كتاب الصلاة وبعضها
[illegible]

رضي الله عنهما أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاء يوم الخندق بعدما
غربت الشمس فجعل يسب كفار قريش وقال يا رسول الله ما كدت أصلي
العصر حتى كادت الشمس تغرب فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله ما
صليتها قال فقمنا إلى بطحان فتوضأ للصلاة وتوضأنا لها فصلى العصر بعدما
غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب.

باب الأذان

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال أمر بلال أن يشفع الأذان
ويوتر الإقامة. عن أبي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي رضي
الله عنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في قبة حمراء من أدم
قال فخرج بلال بوضوء فمن ناضح ونائل قال فخرج النبي صلى الله عليه وسلم
عليه حلة حمراء كأني أنظر إلى بياض ساقيه قال فتوضأ وأذن بلال قال
فجعلت أتتبع فاه ههنا وههنا يقول يمينا وشمالا حي على الصلاة
حي على الفلاح ثم ركزت له عنزة فتقدم وصلى الظهر ركعتين
ثم لم يزل يصلي ركعتين حتى رجع إلى المدينة. عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال إن بلالا
يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم.
عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول

باب استقبال القبلة

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسبح على راحلته حيث كان وجهه يومئ برأسه وكان ابن عمر رضي الله عنه يفعله وفي رواية كان يوتر على بعيره ولمسلم غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة وللبخاري إلا الفرائض

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت فقال إن النبي صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل القبلة فاستقبلوها وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة

عن أنس بن سيرين رحمه الله عليه قال استقبلنا أنسا حين قدم من الشام فلقيناه بعين التمر فرأيته يصلي على حمار ووجهه من ذا الجانب يعني عن يسار القبلة فقلت رأيتك تصلي لغير القبلة فقال لولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله ما فعلته

باب الصفوف

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سووا صفوفكم فإن تسوية الصفوف من تمام الصلاة

عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم

ولمسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا حتى كأنما يسوي بها القداح حتى رأى أنا قد عقلنا عنه ثم خرج يوما فقام حتى كاد أن يكبر فرأى رجلا باديا صدره فقال عباد الله لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته فأكل منه ثم قال قوموا فلأصلي لكم قال أنس فقمت إلى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس فنضحته بماء فقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصففت أنا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا ركعتين ثم انصرف صلى الله عليه وسلم ولمسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى به وبأمه فأقامني عن يمينه وأقام المرأة خلفنا اليتيم هو ضميرة جد حسين بن عبد الله بن ضميرة

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال بت عند خالتي ميمونة رضي الله عنها فقام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل فقمت عن يساره فأخذ برأسي فأقامني عن يمينه

باب الإمامة

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار أو يجعل صورته

صورة حمار. عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فإذا كبر
فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك
الحمد وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون

عن عائشة رضي الله عنها قالت صلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم في بيته وهو شاك فصلى جالسا وصلى وراءه قوم قياما فأ
شار إليهم أن اجلسوا فلما انصرف قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا
ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا
ولك الحمد وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون. عن عبد الله بن يزيد
الخطمي الأنصاري رحمة الله عليه قال حدثني البراء رضي الله عنه
وهو غير كذوب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال سمع
الله لمن حمده لم يحن أحد منا ظهره حتى يقع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ساجدا ثم نقع سجودا بعده. عن أبي هريرة رضي الله عنه أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق
تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه. عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا صلى أحدكم للناس
فليخفف فإن فيهم الضعيف والسقيم وذا الحاجة وإذا صلى أحدكم لنفسه

فليطول ما شاء. عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال جاء
رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني لأتأخر عن صلاة
الصبح من أجل فلان مما يطيل بنا فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
غضب في موعظة أشد مما غضب يومئذ فقال يا أيها الناس إن منكم
منفرين فأيكم أم الناس فليوجز فإن وراءه الكبير والصغير وذا
الحاجة.

باب صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم إذا كبر في الصلاة سكت هنيهة قبل أن يقرأ فقلت يا رسول
الله بأبي أنت وأمي أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ما تقول
قال أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب
اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس اللهم اغسلني
من خطاياي بالماء والثلج والبرد. عن عائشة رضي الله عنها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلاة
بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين وكان إذا ركع لم يشخص
رأسه ولم يصوبه ولكن بين ذلك وكان إذا رفع رأسه من الركوع
لم يسجد حتى يستوي قائما وكان إذا رفع رأسه من السجدة حتى يستوي
قاعدا وكان يقول في كل ركعتين التحية وكان يفرش رجله اليسرى

ترك المؤلف في هذا الكتاب ما أخرجه الشيخان ومنها الحديث الذي أخرجه مسلم

لم يسجد

وثنى رجله اليمنى وكان ينهى عن عقبة الشيطان وينهى ان يفترش
الرجل ذراعيه افتراش السبع وكان يختم الصلاة بالتسليم
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه اذا افتتح الصلاة واذا كبر للركوع
واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك وقال سمع الله لمن حمده ربنا
ولك الحمد وكان لا يفعل ذلك في السجود عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد
على سبعة اعظم على الجبهة واشار بيده الى انفه واليدين
والركبتين واطراف القدمين عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة يكبر
حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع
صلبه من الركعة ثم يقول وهو قائم ربنا ولك الحمد ثم يكبر حين يهوي
ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يفعل ذلك في الصلاة كلها حتى يقضيها
ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس عن مطرف بن عبد الله
رحمة الله عليه قال صليت انا وعمران بن حصين رضي الله عنه خلف علي بن
ابي طالب رضي الله عنه فكان اذا سجد كبر واذا رفع رأسه كبر
واذا نهض من الركعتين كبر فلما قضى الصلاة اخذ بيدي عمران بن حصين فقال

ثم يكبر حين يسجد
ثم يكبر حين يرفع رأسه

قد ذكرني هذا صلاة محمد صلى الله عليه وسلم او قال صلى بنا صلاة محمد
صلى الله عليه وسلم عن البراء بن عازب رضي الله عنهما
قال رمقت الصلاة مع محمد صلى الله عليه وسلم فوجدت قيامه
فركعته فاعتداله بعد ركوعه فسجدته فجلسته بين السجدتين
فسجدته فجلسته ما بين التسليم والانصراف قريبا من السواء وفي رواية
البخاري ما خلا القيام والقعود قريبا من السواء عن ثابت البناني
رحمة الله عليه عن انس بن مالك رضي الله عنه قال اني لا آلو ان اصلي
بكم كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا قال ثابت
فكان انس يصنع شيئا لا اراكم تصنعونه كان اذا رفع رأسه من الركوع
انتصب قائما حتى يقول القائل قد نسي واذا رفع رأسه من السجدة مكث
حتى يقول القائل قد نسي عن انس بن مالك رضي الله عنه قال
ما صليت وراء امام قط اخف صلاة ولا اتم صلاة من النبي صلى الله
عليه وسلم عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي البصري
رحمة الله عليه قال جاءنا مالك بن الحويرث رضي الله عنه في مسجدنا
هذا فقال اني لأصلي بكم وما اريد الصلاة اصلي كيف رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي فقلت لأبي قلابة كيف كان يصلي قال مثل
صلاة شيخنا هذا وكان يجلس اذا رفع رأسه من السجود قبل ان ينهض

أن لا تشغلهم . أبا يزيد عمرو بن سلمة الجرمي

عن عبد الله بن مالك ابن بحينة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه
وسلم كان إذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض إبطيه . عن أبي مسلمة
سعيد بن يزيد رحمه الله عليه قال سألت أنس بن مالك رضي الله عنه
أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه قال نعم . عن أبي قتادة الأنصاري
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل
أمامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأبي العاص بن الربيع
بن عبد شمس فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها . عن أنس بن مالك رضي الله
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعتدلوا في السجود ولا يبسط أحدكم
ذراعيه انبساط الكلب

باب وجوب الطمأنينة في الركوع

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع فصلى كما صلى ثم جاء فسلم على النبي صلى
الله عليه وسلم فقال ارجع فصل فإنك لم تصل ثلاثا فقال والذي بعثك
بالحق ما أحسن غيره فعلمني فقال إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما
تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم

يصلي

فعل

اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل ذلك في صلاتك
كلها

باب القراءة في الصلاة

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب . عن أبي قتادة الأنصاري
رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين الأوليين
من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين يطول في الأولى ويقصر في الثانية
يسمع الآية أحيانا وكان يقرأ في العصر بفاتحة الكتاب وسورتين يطول
في الأولى ويقصر في الثانية وكان يطول في الركعة الأولى من صلاة
الصبح ويقصر في الثانية وفي الركعتين الأخريين بأم الكتاب . عن
البراء بن عازب رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه
وسلم كان في سفر فصلى العشاء الآخرة فقرأ في إحدى الركعتين بالتين والزيتون
فما سمعت أحدا أحسن صوتا أو قراءة منه . عن عائشة رضي الله عنها
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية وكان يقرأ
لأصحابه في صلاتهم فيختم بقل هو الله أحد فلما رجعوا ذكروا
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سلوه لأي شيء يصنع ذلك فسألوه
فقال لأنها صفة الرحمن عز وجل فأنا أحب أن أقرأ بها فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم أخبروه أن الله عز وجل يحبه

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لمعاذ رضي الله عنه فلولا صليت بسبح اسم ربك الأعلى والشمس
وضحاها والليل إذا يغشى فإنه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو
الحاجة. باب ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم
عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر
وعمر رضي الله عنهما كانوا يستفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين
وفي رواية صليت مع أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فلم أسمع
أحدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ولمسلم صليت خلف النبي
صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فكانوا
يستفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم
في أول قراءة ولا في آخرها

باب سجود السهو

عن محمد بن سيرين رحمة الله عليه عن أبي هريرة رضي الله
عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى صلاتي العشي
قال ابن سيرين وسماها أبو هريرة ولكن نسيت أنا قال فصلى بنا ركعتين
ثم سلم فقام إلى خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان
ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين أصابعه وخرجت السرعان من

أبواب المسجد فقالوا قصرت الصلاة وفي القوم أبو بكر وعمر فهابا أن
يكلماه وفي القوم رجل في يديه طول يقال له ذو اليدين فقال يا رسول الله
أنسيت أم قصرت الصلاة فقال لم أنس ولم تقصر فقال أكما يقول ذو اليدين
فقالوا نعم فتقدم فصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول
ثم رفع رأسه وكبر ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر
فربما سألوه ثم سلم فيقول نبئت أن عمران بن حصين قال ثم سلم
عن عبد الله بن بحينة رضي الله عنه وكان من أصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فقام في الركعتين
الأوليين ولم يجلس فقام الناس معه حتى إذا قضى الصلاة وانتظر الناس
تسليمه كبر وهو جالس فسجد سجدتين قبل أن يسلم ثم سلم

باب المرور بين يدي المصلي

عن أبي جهيم بن الحارث بن الصمة الأنصاري رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا
عليه من الإثم لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه قال أبو
النضر لا أدري قال أربعين يوما أو شهرا أو سنة. عن أبي سعيد
الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا
صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفعه

فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان عن عبد الله بن عباس رضي
الله عنهما قال أقبلت راكبا على حمار أتان وأنا يومئذ قد ناهزت
الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى إلى غير
جدار فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت فأرسلت الأتان ترتع فدخلت في الصف فلم
ينكر ذلك علي أحد عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت أنام بين
يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاي في قبلته فإذا سجد غمزني
فقبضت رجلي وإذا قام بسطتهما والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح

باب جامع

عن أبي قتادة بن ربعي الأنصاري رضي الله عنه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين عن زيد بن
أرقم رضي الله عنه قال كنا نتكلم في الصلاة يكلم الرجل صاحبه وهو إلى
جنبه في الصلاة حتى نزلت وقوموا لله قانتين فأمرنا بالسكوت
ونهينا عن الكلام عن عبد الله بن عمر وأبي هريرة
رضي الله عنهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا اشتد الحر أنه
فأبردوا عن الصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم عن أنس بن مالك رضي الله
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها
لا كفارة لها إلا ذلك وأقم الصلاة لذكري

ولمسلم من نسي صلاة أو نام عنها فكفارتها أن يصليها إذا
ذكرها عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن معاذ بن جبل رضي
الله عنه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم عشاء الآخرة ثم يرجع
إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة عن أنس بن مالك رضي الله عنه
قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شدة الحر فإذا لم
يستطع أحدنا أن يمكن جبهته من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من أكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا أو ليعتزل مسجدنا وليقعد في
بيته وأتي بقدر فيه خضرات من بقول فوجد لها ريحا فسأل فأخبر بما
فيها من البقول فقال قربوها إلى بعض أصحابه فلما رآه كره
أكلها قال كل فإني أناجي من لا تناجي عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أكل البصل
والثوم والكراث فلا يقربن مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى
منه الإنسان وفي رواية بنو آدم

باب التشهد

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال علمني رسول
الله صلى الله عليه وسلم التشهد كفي بين كفيه كما يعلمني السورة
من القرآن التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها
النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وفي
لفظ إذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل التحيات لله وذكره
وفيه فإنكم إذا فعلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد صالح في
السماء والأرض وفيه فليتخير من المسألة ما شاء
عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة رضي الله عنه
فقال ألا أهدي لك هدية إن النبي صلى الله عليه وسلم خرج علينا
فقلنا يا رسول الله قد علمنا الله كيف نسلم عليك فكيف نصلي
عليك فقال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على
إبرهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد
كما باركت على إبرهيم إنك حميد مجيد عن أبي هريرة رضي
الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو
يقول اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ومن عذاب النار
ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال وفي لفظ

لمسلم إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع يقول اللهم إني أعوذ
بك من عذاب جهنم ثم ذكر نحوه عن عبد الله بن عمرو بن العاص
رضي الله عنهما عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال لرسول الله
صلى الله عليه وسلم علمني دعاء أدعو به في صلاتي قال قل اللهم إني
ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك
وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم عن عائشة رضي الله عنها
قالت ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة بعد أن نزلت عليه إذا جاء
نصر الله والفتح إلا يقول فيها سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي ربنا صح
وفي لفظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول
في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي

باب الوتر

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سأل رجل النبي
صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ما ترى في صلاة الليل قال مثنى
مثنى فإذا خشي الصبح صلى واحدة فأوترت له ما صلى وأنه كان يقول
اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا عن عائشة رضي الله عنها
قالت من كل الليل قد أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم من أول الليل
وأوسطه وآخره وانتهى وتره إلى السحر عن عائشة رضي الله

قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلاث عشرة
ركعة يوتر منها بخمس لا يجلس في شيء إلا في آخرها

باب الذكر عقيب الصلاة

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن رفع الصوت بالذكر
حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ابن عباس كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا
سمعته. وفي لفظ: ما كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله صلى الله
عليه وسلم إلا بالتكبير. عن وراد مولى المغيرة بن شعبة
قال أملى علي المغيرة بن شعبة في كتاب إلى معاوية رضي الله عنه
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة
لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد
ثم وفدت بعد ذلك على معاوية فسمعته يأمر الناس بذلك. وفي
لفظ: وكان ينهى عن قيل وقال وإضاعة المال وكثرة السؤال
وكان ينهى عن عقوق الأمهات ووأد البنات ومنع وهات. عن سمي
مولى أبي بكر بن الحارث بن هشام عن أبي صالح السمان
عن أبي هريرة رضي الله عنه أن فقراء المسلمين أتوا رسول الله صلى

عبد الرحمن بن

المهاجرين

عليه وسلم فقالوا ذهب أهل الدثور بالدرجات والنعيم المقيم فقال
وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا
نتصدق ويعتقون ولا نعتق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلا
أعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم ولا يكون أحد
أفضل منكم إلا من صنع مثل ما صنعتم قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون
وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين قال أبو صالح
فرجع فقراء المهاجرين فقالوا سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا ف
فعلوا مثله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فضل الله يؤتيه
من يشاء. قال سمي فحدثت بعض أهلي هذا الحديث فقال وهمت
إنما قال لك تسبح الله ثلاثا وثلاثين وتحمد الله ثلاثا وثلاثين وتكبر الله
ثلاثا وثلاثين حتى تبلغ من جميعهن ثلاثا وثلاثين. عن عائشة
رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في خميصة لها
أعلام فنظر إلى أعلامها نظرة فلما انصرف قال اذهبوا بخميصتي هذه
إلى أبي جهم وأتوني بأنبجانية أبي جهم فإنها ألهتني آنفا عن صلاتي
الخميصة كساء له أعلام والأنبجانية كساء غليظ

باب الجمع بين الصلاتين في السفر

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى

يا رسول الله

من الأموال

فرجعت إلى أبي صالح فقلت
له ذلك فقال الله أكبر وسبحان
الله والحمد لله

مربع

الله عليه وسلم يجمع في السفر بين صلاة الظهر والعصر إذا كان على
ظهر سير ويجمع بين المغرب والعشاء

باب قصر الصلاة في السفر

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال صحبت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكان لا يزيد في السفر على ركعتين وأبا بكر وعمر
وعثمان كذلك

باب الجمعة

صدرا من خلافته في رواية
البخاري في الخشبة وفي
لمسلم رواية أنه
[illegible]

عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم قام فكبر وكبر الناس وراءه وهو على المنبر
ثم ركع وهو على المنبر ثم رفع فنزل القهقرى حتى سجد في أصل المنبر ثم عاد حتى فرغ من آخر صلاته
ثم أقبل على الناس فقال أيها الناس إنما صنعت هذا لتأتموا بي ولتعلموا
صلاتي وفي لفظ صلى عليها ثم كبر عليها ثم ركع وهو عليها
ثم نزل القهقرى عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جاء منكم الجمعة فليغتسل
وعنه رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يخطب خطبتين وهو قائم يفصل بينهما بجلوس عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنه قال جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس
يوم الجمعة فقال أصليت يا فلان قال لا قال قم فاركع ركعتين وفي

فصل ركعتين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال إذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة والإمام
يخطب فقد لغوت وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من اغتسل يوم الجمعة ثم راح في الساعة الأولى فكأنما
قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في
الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن ومن راح في الساعة الرابعة
فكأنما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة
فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر عن سلمة بن
الأكوع رضي الله عنه وكان من أصحاب الشجرة قال كنا نصلي
مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم ننصرف وليس للحيطان ظل نستظل
به وفي لفظ كنا نجمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا
زالت الشمس ثم نرجع فنتتبع الفيء عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة
الم تنزيل السجدة وهل أتى على الإنسان حين

باب العيدين

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما يصلون العيدين قبل الخطبة

عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال خطبنا النبي صلى الله
عليه وسلم يوم الأضحى بعد الصلاة وقال من صلى صلاتنا ونسك نسكنا
فقد أصاب النسك ومن نسك قبل الصلاة فلا نسك له فقال أبو بردة
ابن نيار خال البراء بن عازب رضي الله عنهم يا رسول
الله إني نسكت شاتي قبل الصلاة وعرفت أن اليوم يوم أكل وشرب
وأحببت أن تكون شاتي أول ما يذبح في بيتي فذبحت شاتي وتغديت قبل
أن آتي الصلاة فقال شاتك شاة لحم قال يا رسول الله فإن عندنا عناقا
هي أحب إلي من شاتين أفتجزي عني قال نعم ولن تجزي عن أحد بعدك
عن جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال صلى
النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر ثم خطب ثم ذبح وقال من ذبح قبل أن يصلي
فليذبح أخرى مكانها ومن لم يذبح فليذبح بسم الله عن جابر بن
عبد الله رضي الله عنهما قال شهدت مع النبي صلى الله عليه
وسلم يوم العيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بلا أذان ولا إقامة ثم قام
متوكئا على بلال فأمر بتقوى الله وحث على طاعته ووعظ الناس
وذكرهم ثم مضى حتى أتى النساء فوعظهن وذكرهن وقال تصدقن
فإن أكثركن حطب جهنم فقامت امرأة من سطة النساء سفعاء الخدين
فقالت لم يا رسول الله قال لأنكن تكثرن الشكاة وتكفرن العشير

قال فجعلن يتصدقن من حليهن يلقين في ثوب بلال من أقرطتهن وخواتمهن
عن أم عطية نسيبة الأنصارية رضي الله عنها قالت
أمرنا تعني النبي صلى الله عليه وسلم أن نخرج في العيدين العواتق
وذوات الخدور وأمر الحيض أن يعتزلن مصلى المسلمين وفي لفظ
كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد حتى نخرج البكر من خدرها حتى نخرج الحيض
فيكبرن بتكبيرهم ويدعون بدعائهم يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته

باب صلاة الكسوف

الشمس

عن عائشة رضي الله عنها أن الشمس خسفت على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فبعث مناديا ينادي الصلاة جامعة فاجتمعوا
وتقدم فكبر وصلى أربع ركعات في ركعتين وأربع سجدات
عن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البدري
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الشمس
والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده وإنهما لا ينكسفان لموت
أحد من الناس فإذا رأيتم منهما شيئا فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم
عن عائشة رضي الله عنها قالت خسفت الشمس على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالناس فأطال القيام ثم ركع فأطال الركوع ثم قام فأطال القيام

ثم رفع فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول

وهو دون القيام الأول ثم سجد فأطال السجود ثم فعل في الركعة
الأخرى مثل ما فعل في الركعة الأولى ثم انصرف وقد تجلت الشمس فخطب
الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله
لا ينخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا
وصلوا وتصدقوا ثم قال يا أمة محمد والله ما من أحد أغير من الله
عز وجل أن يزني عبده أو تزني أمته يا أمة محمد والله لو تعلمون
ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وفي لفظ فاستكمل
أربع ركعات وأربع سجدات عن أبي موسى رضي الله عنه
قال خسفت الشمس في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث مناديا
ينادي الصلاة جامعة فقام فزعا يخشى أن تكون الساعة حتى أتى المسجد
فقام يصلي بأطول قيام وركوع وسجود ما رأيته يفعله في صلاة
قط ثم قال إن هذه الآيات التي يرسلها الله لا تكون لموت أحد
ولا لحياته ولكن الله عز وجل يرسلها يخوف بها عباده فإذا رأيتم منها
شيئا فافزعوا إلى ذكر الله تعالى واستغفاره ودعائه

باب الاستسقاء

عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني رضي الله عنه
قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي فتوجه إلى القبلة
يدعو وحول رداءه ثم صلى ركعتين جهر فيهما بالقراءة وفي لفظ
إلى المصلى عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلا دخل المسجد يوم
الجمعة من باب كان نحو دار القضاء ورسول الله صلى الله عليه وسلم
قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما ثم قال يا رسول
الله هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله يغيثنا قال فرفع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم أغثنا
اللهم أغثنا قال أنس ولا والله ما نرى في السماء من سحاب
ولا قزعة وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال فطلعت من ورائه
سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم أمطرت قال والله
ما رأينا الشمس ستا قال ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة
المقبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبله قائما
فقال يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها
عنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم
حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية
ومنابت الشجر قال فأقلعت وخرجنا نمشي في الشمس قال شريك
فسألت أنس بن مالك رضي الله عنه أهو الرجل الأول قال لا أدري
قال رحمه الله [illegible]

ذلك صح

[illegible]

باب صلاة الخوف

ابن الخطاب

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال صلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم صلاة الخوف في بعض أيامه فقامت طائفة معه
وطائفة بإزاء العدو فصلى بالذين معه ركعة ثم ذهبوا وجاء الآخرون
فصلى بهم ركعة وقضت الطائفتان ركعة ركعة. عن يزيد بن رومان
عن صالح بن خوات بن جبير عمن صلى مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم صلاة الخوف أن طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو فصلى
بالذين معه ركعة ثم ثبت قائما وأتموا لأنفسهم ثم انصرفوا فصفوا
وجاه العدو وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت ثم
ثبت جالسا وأتموا لأنفسهم ثم سلم بهم. الذي صلى مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم هو سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه
عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه قال شهدت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فصففنا صفين
صف خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم والعدو بيننا وبين القبلة
فكبر النبي صلى الله عليه وسلم وكبرنا جميعا ثم ركع وركعنا
جميعا ثم رفع رأسه من الركوع فرفعنا جميعا ثم انحدر بالسجود
والصف الذي يليه وقام الصف المؤخر في نحر العدو فلما قضى النبي

صلاة ذات الرقاع

صلى الله عليه وسلم السجود وقام الصف الذي يليه انحدر الصف
المؤخر بالسجود وقاموا ثم تقدم الصف المؤخر وتأخر الصف المقدم ثم
ركع النبي صلى الله عليه وسلم وركعنا جميعا ثم رفع رأسه من الركوع
فرفعنا جميعا ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه الذي كان مؤخرا في
الركعة الأولى وقام الصف المؤخر في نحر العدو فلما قضى النبي صلى الله
عليه وسلم السجود والصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود فسجدوا
ثم سلم النبي صلى الله عليه وسلم وسلمنا جميعا. قال جابر كما يصنع
حرسكم هؤلاء بأمرائهم. ذكره مسلم بتمامه
وذكر البخاري طرفا منه وأنه صلى صلاة الخوف مع النبي صلى
الله عليه وسلم في الغزوة السابعة غزوة ذات الرقاع.

كتاب الجنائز

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال نعى النبي صلى الله عليه وسلم
النجاشي في اليوم الذي مات فيه وخرج بهم إلى المصلى فصف بهم وكبر
أربعا. عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
صلى على النجاشي فكنت في الصف الثاني أو الثالث. عن عبد الله
بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على
قبر بعدما دفن فكبر عليه أربعا. عن عائشة رضي الله عنها

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة أثواب يمانية بيض سحولية ليس
فيها قميص ولا عمامة عن أم عطية الأنصارية رضي الله عنها
قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفيت ابنته زينب
فقال اغسلنها ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك بماء وسدر
واجعلن في الآخرة كافورا أو شيئا من كافور فإذا فرغتن فآذنني فلما
فرغنا آذناه فأعطانا حقوه فقال أشعرنها إياه تعني إزاره وفي رواية
أو سبعا وقال ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها وأن أم عطية
قالت وجعلنا رأسها ثلاثة قرون عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما قال بينما رجل واقف بعرفة إذ وقع عن راحلته
فوقصته أو قال فأوقصته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه
بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا رأسه فإنه يبعث
يوم القيامة ملبيا وفي رواية ولا تخمروا وجهه ولا رأسه قال
رحمه الله الوقص كسر العنق عن أم عطية
الأنصارية رضي الله عنها قالت نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا
عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
أسرعوا بالجنازة فإن تك صالحة فخير تقدمونها إليه وإن تك سوى
ذلك فشر تضعونه عن رقابكم عن سمرة بن جندب رضي الله عنه

قال صليت وراء النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت في نفاسها
فقام وسطها عن أبي موسى عبد الله بن قيس رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بريء من الصالقة والحالقة والشاقة
قال رحمه الله الصالقة هي التي ترفع صوتها عند المصيبة
عن عائشة رضي الله عنها قالت لما اشتكى النبي صلى الله
عليه وسلم ذكر بعض نسائه كنيسة رأينها بأرض الحبشة يقال لها مارية
وكانت أم سلمة وأم حبيبة رضي الله عنهما أتتا أرض الحبشة فذكرتا
من حسنها وتصاوير فيها فرفع رأسه فقال إن أولئك إذا مات
فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصور أولئك
شرار الخلق عند الله وعنها رضي الله عنها قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي لم يقم منه لعن الله اليهود
والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد قالت ولولا ذلك أبرز قبره
غير أنه خشي أن يتخذ مسجدا عن عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس منا من ضرب
الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية عن أبي
هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من شهد الجنازة حتى يصلى عليها فله قيراط ومن

شهدها حتى تدفن فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين
العظيمين ولمسلم أصغرهما مثل أحد

كتاب الزكاة

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين بعثه إلى اليمن إنك ستأتي قوما أهل كتاب فإذا لمعاذ بن جبل
جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله
فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات
في كل يوم وليلة فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم
صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم فإن هم أطاعوا لك بذلك فإياك
وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب
عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليس فيما دون خمس أواق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون
خمسة أوسق صدقة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة
وفي لفظ إلا زكاة الفطر في الرقيق عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء
جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس الجبار الهدر

خرجه مالك رحمه الله في كتاب الموطأ

الذي لا شيء فيه والعجماء الدابة عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل
وخالد بن الوليد والعباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما ينقم ابن جميل إلا أن كان فقيرا فأغناه الله وأما
خالد فإنكم تظلمون خالدا وقد احتبس أدراعه وأعتاده في سبيل الله
وأما العباس فهي علي ومثلها ثم قال يا عمر أما شعرت أن عم الرجل صنو
أبيه عن عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنه قال لما أفاء
الله على رسوله صلى الله عليه وسلم يوم حنين قسم في الناس في المؤلفة
قلوبهم ولم يعط الأنصار شيئا فكأنهم وجدوا إذ لم يصبهم ما أصاب
الناس فخطبهم فقال يا معشر الأنصار ألم أجدكم ضلالا فهداكم الله بي
وكنتم متفرقين فألفكم الله بي وعالة فأغناكم الله بي كلما قال شيئا
قالوا الله ورسوله أمن قال ما يمنعكم أن تجيبوا رسول الله قالوا الله
ورسوله أمن قال لو شئتم لقلتم جئتنا كذا وكذا ألا ترضون أن يذهب
الناس بالشاة والبعير وتذهبون بالنبي صلى الله عليه وسلم إلى رحالكم
لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار ولو سلك الناس واديا وشعبا
لسلكت وادي الأنصار وشعبها الأنصار شعار والناس دثار إنكم ستلقون
بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض

باب صدقة الفطر

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال فرض النبي صلى الله عليه
وسلم صدقة الفطر أو قال رمضان على الذكر والأنثى والحر والمملوك صاعا
من تمر أو صاعا من شعير فعدل الناس به نصف صاع من بر على الصغير والكبير
وفي لفظ أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة عن أبي سعيد
الخدري رضي الله عنه قال كنا نعطيها في زمان النبي صلى الله
عليه وسلم صاعا من طعام أو صاعا من تمر أو صاعا من شعير أو صاعا
من أقط أو صاعا من زبيب فلما جاء معاوية وجاءت السمراء قال أرى مدا
من هذا يعدل مدين قال أبو سعيد أما أنا فلا أزال أخرجه كما
كنت أخرجه

كتاب الصيام

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين إلا رجلا كان يصوم صوما
فليصمه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا
فإن غم عليكم فاقدروا له عن أنس بن مالك رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فإن في السحور بركة
عن أنس بن مالك عن زيد بن ثابت رضي الله عنهما قال تسحرنا مع رسول الله

صلى الله عليه وسلم ثم قام إلى الصلاة قال أنس قلت لزيد كم كان بين
الأذان والسحور قال قدر خمسين آية عن عائشة وأم سلمة رضي الله
عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من
أهله ثم يغتسل ويصوم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه فإنما أطعمه
الله وسقاه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بينما نحن جلوس
عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت قال
ما لك قال وقعت على امرأتي وأنا صائم وفي رواية أصبت أهلي في
رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها قال لا
قال فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد إطعام
ستين مسكينا قال لا فمكث النبي صلى الله عليه وسلم فبينا نحن على ذلك أتي
النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر والعرق المكتل قال أين السائل
فقال أنا قال خذ هذا فتصدق به فقال الرجل على أفقر مني يا رسول
الله فوالله ما بين لابتيها يريد الحرتين أهل بيت أفقر من أهل بيتي فضحك النبي
صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه ثم قال أطعمه أهلك
الحرة أرض تركبها حجارة سود

باب الصوم في السفر وغيره

عن عائشة رضي الله عنها أن حمزة بن عمرو الأسلمي رضي الله عنه
قال للنبي صلى الله عليه وسلم أأصوم في السفر وكان كثير الصيام فقال
إن شئت فصم وإن شئت فأفطر عن أنس بن مالك رضي الله عنه
قال كنا نسافر مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا
المفطر على الصائم عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول
صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان في حر شديد حتى إن كان أحدنا ليضع
يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم إلا رسول الله صلى الله عليه
وسلم وعبد الله بن رواحة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى رجلا قد
ظلل عليه فقال ما هذا فقالوا صائم فقال ليس من البر الصيام في السفر
ولمسلم عليكم برخصة الله التي رخص لكم عن أنس بن مالك
رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في السفر فمنا الصائم
ومنا المفطر قال فنزلنا منزلا في يوم حار وأكثرنا ظلا صاحب الكساء
ومنا من يتقي الشمس بيده قال فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الأبنية
وسقوا الركاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم
بالأجر عن عائشة رضي الله عنها قالت كان يكون علي الصوم
من رمضان فما أستطيع أن أقضي إلا في شعبان عن عائشة رضي الله

عنها قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام
صام عنه وليه وأخرجه أبو داود وقال هذا في النذر وهو قول
أحمد بن حنبل عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال جاء
رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم
شهر أفأقضيه عنها فقال لو كان على أمك دين أكنت قاضيه قال نعم
قال فدين الله أحق أن يقضى وفي رواية جاءت امرأة إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم نذر أفأصوم
عنها فقال أرأيت لو كان على أمك دين فقضيته أكان يؤدي ذلك عنها قالت
نعم قال فصومي عن أمك عن سهل بن سعد الساعدي رضي
الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير
ما عجلوا الفطر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقبل الليل من هاهنا وأدبر النهار من هاهنا
فقد أفطر الصائم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال قالوا إنك تواصل قال
إني لست كهيئتكم إني أطعم وأسقى رواه أبو هريرة وعائشة
وأنس بن مالك رضي الله عنهم ولمسلم عن أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه فأيكم أراد أن يواصل فليواصل إلى السحر

باب أفضل الصيام وغيره

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال أُخبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم أني أقول والله لأصومن النهار ولأقومن الليل ما عشت
فقلت له قد قلته بأبي أنت وأمي قال فإنك لا تستطيع ذلك فصم وأفطر وقم ونم [وقم ونم]
وصم من الشهر ثلاثة أيام فإن الحسنة بعشر أمثالها وذلك مثل صيام الدهر قلت
فإني أطيق أفضل من ذلك قال فصم يوما وأفطر يومين قلت إني أطيق أفضل من ذلك
قال فصم يوما وأفطر يوما فذلك صيام داود وهو أفضل الصيام فقلت إني
أطيق أفضل من ذلك وفي رواية لا صوم فوق صوم داود شطر الدهر [أخي]
صم يوما وأفطر يوما عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم إن أحب الصيام إلى الله صيام داود وأحب الصلاة إلى الله صلاة
داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وكان يصوم يوما
ويفطر يوما عن أبي هريرة رضي الله عنه قال أوصاني خليلي صلى
الله عليه وسلم بثلاث صيام ثلاثة أيام من كل شهر وركعتي الضحى وأن أوتر
قبل أن أنام عن محمد بن عباد بن جعفر قال سألت جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما أنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة قال نعم
زاد مسلم ورب الكعبة عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يصومن أحدكم يوم الجمعة إلا أن

يصوم يوما قبله أو يوما بعده عن أبي عبيد مولى ابن أزهر واسمه
سعد بن عبيد قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال هذان
يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم
واليوم الآخر تأكلون فيه من نسككم عن أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يومين الفطر
والنحر وعن الصماء وأن يحتبي الرجل في الثوب الواحد وعن الصلاة بعد الصبح والعصر
أخرجه مسلم بتمامه وأخرج البخاري الصوم فقط
عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا

باب ليلة القدر

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رجالا من أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم أروا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر
فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الأواخر عن عائشة رضي الله عنها
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر
الأواخر عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يعتكف في العشر الأوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى إذا

كانت ليلة إحدى وعشرين وهي الليلة التي خرج من صبيحتها من اعتكافه قال
من اعتكف معي فليعتكف في العشر الأواخر فقد أريت هذه الليلة ثم
أنسيتها وقد رأيتني أسجد في ماء وطين من صبيحتها فالتمسوها في العشر
الأواخر والتمسوها في كل وتر فمطرت السماء تلك الليلة وكان المسجد
على عريش فوكف المسجد فبصرت عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته
أثر الماء والطين من صبح إحدى وعشرين

باب الاعتكاف

عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله عز وجل ثم اعتكف
أزواجه من بعده وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعتكف في كل رمضان فإذا صلى الغداة جاء مكانه الذي اعتكف فيه
عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت ترجل النبي صلى الله
عليه وسلم وهي حائض وهو معتكف في المسجد وهي في حجرتها يناولها
رأسه وفي رواية وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان
وفي رواية أن عائشة رضي الله عنها قالت إن كنت لأدخل البيت
للحاجة والمريض فيه فما أسأل عنه إلا وأنا مارة عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله إني كنت نذرت في الجاهلية

أن أعتكف ليلة وفي رواية يوما في المسجد الحرام قال فأوف
بنذرك ولم يذكر بعض الرواة يوما ولا ليلة عن صفية
بنت حيي رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم
معتكفا فأتيته أزوره ليلا فحدثته ثم قمت لأنقلب فقام معي ليقلبني وكان
مسكنها في دار أسامة بن زيد رضي الله عنهما فمر رجلان من الأنصار فلما رأيا
رسول الله صلى الله عليه وسلم أسرعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
على رسلكما إنها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله فقال
إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما
شرا أو قال شيئا وفي رواية أنها جاءت تزوره في اعتكافه في
المسجد في العشر الأواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب فقام
النبي صلى الله عليه وسلم معها يقلبها حتى إذا بلغت باب المسجد عند
باب أم سلمة ثم ذكره بمعناه.

كتاب الحج

باب المواقيت

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد
قرن المنازل ولأهل اليمن يلملم هن لهن ولمن أتى عليهن من غيرهن ممن أراد

الحج والعمرة ومن كان دونهن فمن حيث أنشأ حتى أهل مكة من مكة
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال يهل أهل المدينة من ذي الحليفة وأهل الشام من الجحفة وأهل نجد
من قرن قال عبد الله بن عمر وبلغني أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ويهل أهل اليمن من يلملم

باب ما يلبس المحرم من الثياب

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رجلا قال يا رسول الله
ما يلبس المحرم من الثياب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلبس القمص
ولا العمائم ولا السراويلات إلا أحد لا يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما ولا البرانس ولا الخفاف
أسفل من الكعبين ولا يلبسوا من الثياب شيئا مسه زعفران أو ورس
وللبخاري ولا تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين عن عبد الله
بن عباس رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يخطب بعرفات من لم يجد نعلين فليلبس الخفين ومن لم يجد إزارا فليلبس
السراويل للمحرم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن تلبية
رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك
لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك قال وكان عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما يزيد فيها لبيك لبيك وسعديك والخير بيديك

والرغباء إليك والعمل عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن
تسافر مسيرة يوم وليلة إلا ومعها حرمة وفي لفظ للبخاري
تسافر مسيرة يوم إلا مع ذي محرم

باب الفدية

عن عبد الله بن معقل رضي الله عنه قال جلست إلى كعب بن عجرة
رضي الله عنه فسألته عن الفدية فقال نزلت في خاصة وهي
لكم عامة حملت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي
فقال ما كنت أرى الوجع بلغ بك ما أرى أو ما كنت أرى الجهد بلغ بك
ما أرى أتجد شاة فقلت لا فقال فصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين لكل
مسكين نصف صاع وفي رواية فأمره رسول الله صلى الله عليه
وسلم أن يطعم فرقا بين ستة أو يهدي شاة أو يصوم ثلاثة أيام

باب حرمة مكة

عنه عن أبي شريح خويلد بن عمرو الخزاعي العدوي رضي الله
أنه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث إلى مكة ائذن لي أيها
الأمير أحدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد
من يوم الفتح سمعته أذناي ووعاه قلبي وأبصرته عيناي حين تكلم به

أنه حمد الله وأثنى عليه ثم قال إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة فإن أحد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقولوا إن الله قد أذن لرسوله ولم يأذن لكم وإنما أذن لي ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس وليبلغ الشاهد الغائب فقيل لأبي شريح ما قال لك قال أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح إن الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة

الخربة بالخاء المعجمة والراء المهملة قيل الخيانة وقيل البلية وقيل التهمة وأصلها في سرقة الإبل قال الشاعر والخارب اللص يحب الخاربا

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا وقال يوم فتح مكة إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السماوات والأرض فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي ولم يحل لي إلا ساعة من نهار فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها ولا يختلى خلاه فقال العباس رضي الله عنه يا رسول الله إلا الإذخر فإنه لقينهم وبيوتهم فقال إلا الإذخر

الغبر الجراد

باب ما يجوز قتله

عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب كلهن فواسق يقتلن في الحرم الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور **ولمسلم** يقتل خمس فواسق في الحل والحرم

الحدأة بكسر الحاء وفتح الدال

باب دخول مكة وغيره

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزعه جاءه رجل فقال ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال اقتلوه **عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما** أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة من كداء من الثنية العليا التي بالبطحاء وخرج من الثنية السفلى **عن عبد الله بن عمر** رضي الله عنهما قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت وأسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة رضي الله عنهم فأغلقوا عليهم الباب فلما فتحوا كنت أول من ولج فلقيت بلالا فسألته هل صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم بين العمودين اليمانيين **عن عمر رضي الله عنه** أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله وقال إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه وأصحابه مكة فقال المشركون إنه يقدم عليكم وفد وهنتهم حمى يثرب فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يرملوا الأشواط الثلاثة وأن يمشوا ما بين الركنين ولم يمنعهم أن يرملوا الأشواط كلها إلا الإبقاء عليهم

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقدم مكة إذا استلم الركن الأسود أول ما يطوف يخب ثلاثة أشواط

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن

المحجن عصا محنية الرأس

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال لم أر النبي صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت إلا الركنين اليمانيين

باب التمتع

عن أبي جمرة نصر بن عمران الضبعي رحمة الله عليه قال سألت ابن عباس رضي الله عنه عن المتعة فأمرني بها وسألته عن الهدي فقال فيه جزور أو بقرة أو شاة أو شرك في دم قال وكأن ناسا كرهوها فنمت فرأيت في المنام كأن إنسانا ينادي حج مبرور ومتعة متقبلة فأتيت ابن عباس رضي الله عنه فحدثته فقال الله أكبر سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال تمتع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج وأهدى فساق معه الهدي من ذي الحليفة وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج فتمتع الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة إلى الحج وكان من الناس من أهدى فساق الهدي من ذي الحليفة ومنهم من لم يهد فلما قدم قال للناس من كان منكم أهدى فإنه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضي حجه ومن لم يكن أهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل ثم ليهل بالحج ومن لم يجد هديا فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله وطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة واستلم الركن أول شيء ثم خب ثلاثة أطواف من السبع وركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ثم سلم فانصرف فأتى الصفا وطاف بالصفا والمروة سبعة أطواف ثم لم يحلل من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وأفاض فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهدى فساق الهدي من الناس

ومشى أربعة

قاله في قوله صلى الله عليه وسلم

عن حفصة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا من العمرة ولم تحلل أنت من عمرتك فقال إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر

عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال أنزلت آية المتعة في كتاب الله ففعلناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل قرآن يحرمها

ولم ينه عنها حتى مات، قال رجل برأيه ما شاء. قال البخاري: يقال إنه
عمر. ولمسلم: نزلت آية المتعة يعني متعة الحج وأمرنا بها رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم لم تنزل آية تنسخ آية متعة الحج ولم ينه عنها حتى مات
ولهما بمعناه.

رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب الهدي

عن عائشة رضي الله عنها قالت: فتلت قلائد هدي النبي صلى الله عليه
وسلم ثم أشعرها وقلدها أو قلدتها ثم بعث بها إلى البيت وأقام بالمدينة فما
حرم عليه شيء كان له حلالا. عن عائشة رضي الله عنها قالت: أهدى
النبي صلى الله عليه وسلم مرة غنما. عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن نبي الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال: اركبها، قال: إنها بدنة،
قال: اركبها، فرأيته راكبها يساير النبي صلى الله عليه وسلم. وفي لفظ:
قال في الثانية أو الثالثة: اركبها ويلك أو ويحك.
عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: أمرني النبي صلى الله عليه
وسلم أن أقوم على بدنه وأن أتصدق بلحمها وجلودها وأجلتها وأن لا أعطي الجزار
منها شيئا، وقال: نحن نعطيه من عندنا. عن زياد بن جبير رحمه الله قال:
رأيت ابن عمر رضي الله عنهما أتى على رجل قد أناخ بدنته ينحرها فقال: ابعثها
قياما مقيدة سنة محمد صلى الله عليه وسلم.

باب الغسل للمحرم

عن عبد الله بن حنين أن عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة رضي الله
عنهم اختلفا بالأبواء، فقال ابن عباس: يغسل المحرم رأسه، وقال المسور: لا يغسل المحرم
رأسه. قال: فأرسلني ابن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه فوجدته يغتسل
بين القرنين وهو يستتر بثوب، فسلمت عليه، فقال: من هذا؟ فقلت: أنا عبد الله بن
حنين أرسلني إليك ابن عباس يسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يغسل رأسه وهو محرم؟ فوضع أبو أيوب يده على الثوب فطأطأه حتى بدا
لي رأسه، ثم قال لإنسان يصب عليه الماء: اصبب، فصب على رأسه، ثم حرك
رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر، ثم قال: هكذا رأيته صلى الله عليه وسلم
يغتسل. وفي رواية: فقال المسور لابن عباس: لا أماريك أبدا.
القرنان: العمودان اللذان تشد فيهما الخشبة التي تعلق عليها البكرة.

باب فسخ الحج إلى العمرة

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: أهل النبي صلى الله عليه وسلم
وأصحابه بالحج، وليس مع أحد منهم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم
وطلحة رضي الله عنه، وقدم علي رضي الله عنه من اليمن فقال: أهللت بما أهل به
النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يجعلوها عمرة ثم يطوفوا ثم يقصروا و
يحلوا إلا من كان معه الهدي، فقالوا: ننطلق إلى منى وذكر أحدنا يقطر،
فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما

فأمر النبي صلى الله عليه وسلم

أمرنا من لم أن يحل الهدي فأحللت وحاضت عائشة رضي الله عنها فنسكت
المناسك كلها غير أنها لم تطف بالبيت فلما طهرت طافت بالبيت قالت
يا رسول الله تنطلقون بحج وعمرة وأنطلق بحج فأمر عبد الرحمن بن أبي بكر رضي
الله عنهما أن يخرج معها إلى التنعيم فاعتمرت بعد الحج عن جابر رضي الله عنه
قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقول لبيك بالحج فأمرنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فجعلناها عمرة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه صبيحة رابعة فأمرهم أن
يجعلوها عمرة فقالوا يا رسول الله أي الحل قال الحل كله عن عروة بن الزبير
قال سئل أسامة بن زيد وأنا جالس كيف كان يسير رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين دفع قال كان يسير العنق فإذا وجد فجوة نص العنق
انبساط السير والنص فوق ذلك عن عبد الله
بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع
يجعلوا يسألونه فقال رجل لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح قال اذبح ولا حرج وجاء
آخر فقال لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح قال اذبح ولا حرج وجاء آخر فقال انحر
ولا حرج وجاء آخر فقال لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي قال ارم ولا حرج فما
سئل عن شيء قدم ولا أخر إلا قال افعل ولا حرج عن
عبد الرحمن بن يزيد النخعي رحمة الله عليه أنه حج مع ابن مسعود

رضي الله عنه رمى الجمرة الكبرى بسبع حصيات فجعل البيت
عن يساره ومنى عن يمينه ثم قال هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة
البقرة صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين
يا رسول الله قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال والمقصرين
عن عائشة رضي الله عنها قالت حججنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فأفضنا يوم النحر فحاضت صفية فأراد النبي صلى الله عليه وسلم
منها ما يريد الرجل من أهله فقلت يا رسول الله إنها حائض قال أحابستنا هي
قالوا يا رسول الله أفاضت يوم النحر قال اخرجوا وفي لفظ قال النبي
صلى الله عليه وسلم عقرى حلقى أطافت يوم النحر قيل نعم قال فانفري
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال أمر الناس أن
يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن المرأة الحائض
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال استأذن العباس بن
عبد المطلب رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيت بمكة
ابن ليالي منى من أجل سقايته فأذن له عن عمر رضي الله عنه قال جمع النبي صلى الله
عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع كل واحدة منهما بإقامة ولم يسبح
بينهما ولا على إثر واحدة منهما

باب المحرم يأكل من صيد الحلال

عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم خرج حاجا فخرجوا معه فصرف طائفة منهم فيهم أبو قتادة وقال خذوا
ساحل البحر حتى نلتقي فأخذوا ساحل البحر فلما انصرفوا أحرموا
كلهم إلا أبا قتادة لم يحرم فبينما هم يسيرون إذ رأوا حمر وحش فحمل أبو
قتادة على الحمر فعقر منها أتانا فنزلنا فأكلنا من لحمها ثم قلنا
أناكل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحمها فأدركنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسألناه عن ذلك فقال منكم أحد أمره أن يحمل عليها
أو أشار إليها قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها وفي رواية
هل معكم منه شيء فقلت نعم فناولته العضد فأكلها

عن الصعب بن جثامة الليثي رضي الله عنه أنه أهدى إلى النبي
صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالأبواء أو بودان فرده
عليه فلما رأى ما في وجهه قال إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم
وفي لفظ لمسلم رجل حمار وفي لفظ شق حمار
وفي لفظ عجز حمار ووجه هذا الحديث أنه ظن أنه صيد لأجله
والمحرم لا يأكل ما صيد لأجله

كتاب البيوع

عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم أنه قال إذا تبايع
الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا أو يخير أحدهما الآخر فتبايعا على ذلك فقد وجب
البيع وفي لفظ

عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو قال حتى يتفرقا
فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كتما وكذبا محقت بركة
بيعهما

باب ما نهي عنه من البيوع

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن المنابذة وهي طرح الرجل ثوبه بالبيع إلى الرجل قبل
أن يقلبه أو ينظر إليه ونهى عن الملامسة والملامسة لمس الثوب لا
ينظر إليه

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا تلقوا الركبان ولا يبع بعضكم على بيع بعض ولا
تناجشوا ولا يبع حاضر لباد ولا تصروا الغنم ومن ابتاعها فهو بخير
النظرين بعد أن يحلبها إن رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعا
من تمر وفي لفظ وهو بالخيار ثلاثا

عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع
حبل الحبلة وكان بيعا يتبايعه أهل الجاهلية كان الرجل يبتاع
الجزور إلى أن تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها قيل إنه كان يبيع الشارف
وهي الكبيرة المسنة بنتاج الجنين الذي في بطن ناقته

وعنه رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر

حتى يبدو صلاحها نهى البائع والمشتري عن أنس بن مالك رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهي قيل وما
تزهي قال حتى تحمر قال أرأيت إن منع الله الثمرة بم يستحل أحدكم مال أخيه
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم أن تتلقى الركبان وأن يبيع حاضر لباد قال فقلت لابن عباس
ما قوله حاضر لباد قال لا يكون له سمسارا عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة
أن يبيع ثمر حائطه إن كان نخلا بتمر كيلا وإن كان كرما أن يبيعه بزبيب
كيلا وإن كان زرعا أن يبيعه بكيل طعام نهى عن ذلك كله
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن المخابرة والمحاقلة وعن المزابنة وعن بيع الثمرة حتى
يبدو صلاحها وأن لا تباع إلا بالدينار والدرهم إلا العرايا قال
المحاقلة بيع الحنطة في سنبلها بحنطة عن أبي مسعود
الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن عن رافع بن خديج
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثمن الكلب خبيث
ومهر البغي خبيث وكسب الحجام خبيث

باب العرايا وغير ذلك

عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
رخص لصاحب العرية أن يبيعها بخرصها ولمسلم بخرصها تمرا يأكلونها
رطبا عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه
وسلم رخص في بيع العرايا في خمسة أوسق أو دون خمسة أوسق
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من باع نخلا قد أبرت فثمرها للبائع إلا أن يشترط
المبتاع ولمسلم ومن ابتاع عبدا فماله للذي باعه إلا
أن يشترطه المبتاع وعنه رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يستوفيه وفي لفظ
حتى يقبضه وعن ابن عباس رضي الله عنه مثله عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول عام الفتح إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة
والخنزير والأصنام فقيل يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها
السفن وتدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود إن الله لما حرم
شحومها جملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه

باب السلم

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي صلى
الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السنتين والثلاث
فقال من أسلف في شيء فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل
معلوم

باب الشروط في البيع

عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءتني بريرة فقالت
كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية فأعينيني فقالت
إن أحب أهلك أن أعدها لهم ويكون ولاؤك لي فعلت فذهبت بريرة
إلى أهلها فقالت لهم فأبوا عليها فجاءت من عندهم ورسول الله
صلى الله عليه وسلم جالس فقالت إني قد عرضت ذلك عليهم فأبوا إلا أن يكون
لهم الولاء فأخبرت عائشة النبي صلى الله عليه وسلم فقال خذيها
واشترطي لهم الولاء فإنما الولاء لمن أعتق ففعلت عائشة ثم قام رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد
فما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ما كان من شرط ليس
في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط قضاء الله أحق وشرط
الله أوثق وإنما الولاء لمن أعتق. عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما أنه كان يسير على جمل فأعيا فأراد أن
يسيبه فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم فدعا لي وضربه فسار سيرا
لم يسر مثله قال بعنيه بأوقية قلت لا ثم قال بعنيه بأوقية
واستثنيت حملانه إلى أهلي فلما بلغت أتيته بالجمل فنقدني ثمنه
ثم رجعت فأرسل في أثري فقال أتراني ماكستك لآخذ جملك خذ
جملك ودراهمك فهو لك. عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيع حاضر لباد ولا
تناجشوا ولا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه
ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفأ ما في إنائها

باب الربا والصرف

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الذهب بالورق ربا إلا هاء وهاء والبر بالبر ربا
إلا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء. عن أبي سعيد
الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا
تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا
تبيعوا منها غائبا بناجز. وفي لفظ إلا يدا بيد وفي
لفظ إلا وزنا بوزن مثلا بمثل سواء بسواء

وعنه رضي الله عنه قال جاء بلال الى النبي صلى الله عليه وسلم بتمر برني فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من اين هذا قال بلال كان عندنا تمر رديء فبعت منه صاعين بصاع ليطعم النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك اوه عين الربا عين الربا لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري فبع التمر ببيع آخر ثم اشتره

عن ابي المنهال رضي الله عنه قال سألت البراء بن عازب وزيد بن ارقم رضي الله عنهم عن الصرف فكل واحد منهما يقول هذا خير مني وكلاهما يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الذهب بالورق دينا

عن ابي بكرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفضة بالفضة والذهب بالذهب الا سواء بسواء وامرنا ان نشتري الفضة بالذهب كيف شئنا ونشتري الذهب بالفضة كيف شئنا قال فسأله رجل فقال يدا بيد فقال هكذا سمعت

قال

باب الرهن وغيره

عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما ورهنه درعا من حديد

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني ظلم فاذا اتبع احدكم على مليء فليتبع

وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من ادرك ماله بعينه عند رجل او انسان قد افلس فهو احق به من غيره

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال جعل وفي لفظ قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال اصاب عمر ارضا بخيبر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال يا رسول الله اني اصبت ارضا بخيبر لم اصب مالا قط هو انفس عندي منه فما تأمرني به فقال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها قال فتصدق بها عمر انه لا يباع اصلها ولا يورث ولا يوهب قال فتصدق عمر في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها ان ياكل منها بالمعروف او يطعم صديقا غير متمول فيه وفي لفظ غير متأثل

عن عمر رضي الله عنه قال حملت على فرس في سبيل الله فاضاعه الذي كان عنده فاردت ان اشتريه وظننت انه يبيعه برخص فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم فان العائد في هبته كالعائد في قيئه وفي لفظ فان الذي يعود في صدقته كالكلب يعود في قيئه

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه عن النعمان بن بشير
رضي الله عنهما قال تصدق علي أبي ببعض ماله فقالت أمي عمرة
بنت رواحة لا أرضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق
أبي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشهده على صدقتي فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم أفعلت هذا بولدك كلهم قال لا قال
اتقوا الله واعدلوا في أولادكم فرجع أبي فرد تلك الصدقة وفي
لفظ فلا تشهدني اذا فاني لا أشهد على جور وفي لفظ فأشهد على
هذا غيري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله
عليه وسلم عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع عن رافع بن
خديج رضي الله عنهما قال كنا أكثر الأنصار حقلا فكنا نكري
الأرض على أن لنا هذه ولهم هذه فربما أخرجت هذه ولم تخرج هذه
فنهانا عن ذلك وأما الورق فلم ينهنا عن حنظلة بن قيس رضي
الله عنه قال سألت رافع بن خديج رضي الله عنه عن كراء الأرض
بالذهب والورق فقال لا بأس به انما كان الناس يؤاجرون على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم بما على الماذيانات وأقبال الجداول وأشياء
من الزرع فيهلك هذا ويسلم هذا ويسلم هذا ويهلك هذا ولم يكن للناس

كراء الا هذا فلذلك زجر عنه فأما شيء معلوم مضمون فلا بأس به
الماذيانات الأنهار الكبار والجدول النهر الصغير عن
جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قضى النبي صلى الله
عليه وسلم بالعمرى لمن وهبت له وفي لفظ من أعمر عمرى له ولعقبه
فإنها للذي أعطيها لا ترجع للذي أعطاها لأنه أعطى عطاء وقعت
فيه المواريث وقال جابر إنما العمرى التي أجاز رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن تقول هي لك ولعقبك فأما إذا قال هي لك ما عشت
فإنها ترجع الى صاحبها وفي لفظ لمسلم أمسكوا عليكم أموالكم
ولا تفسدوها فإنه من أعمر عمرى فهي للذي أعمرها حيا وميتا ولعقبه
عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يمنعن جار جاره أن يغرز خشبة في جداره ثم يقول أبو هريرة
ما لي أراكم عنها معرضين والله لأرمين بها بين أكتافكم عن
عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين

باب اللقطة

عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله
عليه وسلم عن لقطة الذهب أو الورق فقال اعرف وكاءها وعفاصها

ثم عرفها سنة فإن لم تعرف فاستنفقها ولتكن وديعة عندك فإن جاء
طالبها يوما من الدهر فأدها إليه وسأله عن ضالة الإبل فقال ما لك ولها
دعها فإن معها حذاءها وسقاءها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يجدها ربها
وسأله عن الشاة فقال خذها فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب

باب الوصايا

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته
مكتوبة عنده زاد مسلم قال ابن عمر رضي الله عنهما ما مرت علي
ليلة منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك إلا وعندي
وصيتي عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال جاءني رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعودني عام حجة الوداع من وجع اشتد بي فقلت
يا رسول الله قد بلغ بي من الوجع ما ترى وأنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنة
أفأتصدق بثلثي مالي قال لا قلت فالشطر يا رسول الله قال لا قلت
فالثلث قال الثلث والثلث كثير إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير
من أن تذرهم عالة يتكففون الناس وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها
وجه الله إلا أجرت بها حتى ما تجعل في في امرأتك قال قلت يا رسول الله
أخلف بعد أصحابي قال إنك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله إلا

ازددت به درجة ورفعة ولعلك أن تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويضر
بك آخرون اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم لكن البائس
سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم أن مات بمكة عن
عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال لو أن الناس غضوا من الثلث
إلى الربع فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير

باب الفرائض

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر
وفي رواية اقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله فما تركت
الفرائض فلأولى رجل ذكر عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال
قلت يا رسول الله أتنزل غدا في دارك بمكة قال وهل ترك لنا عقيل من رباع
ثم قال لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وعن هبته
عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت كان في بريرة ثلاث سنن
خيرت على زوجها حين عتقت وأهدي لها لحم فدخل علي رسول الله صلى الله
عليه وسلم والبرمة على النار فدعا بطعام فأتي بخبز وأدم من أدم
البيت فقال ألم أر البرمة على النار فيها لحم قالوا بلى يا رسول الله ولكنه لحم

تصدق به على بريرة وكرهنا أن نطعمك منه فقال هو عليها صدقة
وهو منها لنا هدية وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيها إنما الولاء لمن
أعتق

كتاب النكاح

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال لنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج
فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له
وجاء. عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن نفرا من أصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم سألوا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن عمله في السر فقال
بعضهم لا أتزوج النساء وقال بعضهم لا آكل اللحم وقال بعضهم لا أنام على
فراش فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه وقال ما بال
أقوام قالوا كذا وكذا لكني أصلي وأنام وأصوم وأفطر وأتزوج النساء
فمن رغب عن سنتي فليس مني. عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال رد
رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل ولو أذن له لا
ختصينا. عن أم حبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنهما أنها قالت
يا رسول الله انكح أختي ابنة أبي سفيان قال أوتحبين ذلك فقلت نعم لست لك
بمخلية وأحب من شاركني في خير أختي فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن
ذلك لا يحل لي قالت فإنا نحدث أنك تريد أن تنكح بنت أبي سلمة قال بنت أم سلمة

قلت نعم قال إنها لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي إنها لابنة
أخي من الرضاعة أرضعتني وأبا سلمة ثويبة فلا تعرضن علي
بناتكن ولا أخواتكن قال عروة وثويبة مولاة
لأبي لهب أعتقها فأرضعت النبي صلى الله عليه وسلم فلما مات أبو (كان أبو لهب)
لهب أريه بعض أهله بشر حيبة فقال له ماذا لقيت قال له أبو لهب لم ألق
بعدكم خيرا غير أني سقيت في هذه بعتاقتي ثويبة.
الحيبة بكسر الحاء. عن أبي هريرة رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين
المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها. عن عقبة بن عامر رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق الشروط
أن توفوا به ما استحللتم به الفروج. عن ابن عمر رضي الله عنهما
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار والشغار أن
يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه ابنته وليس بينهما صداق.
عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن نكاح المتعة يوم خيبر وعن لحوم الحمر الأهلية.
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال لا تنكح الأيم حتى (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال)
تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن قالوا يا رسول الله وكيف

إذنها قال أن تسكت عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت
امرأة رفاعة القرظي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
كنت عند رفاعة القرظي فطلقني فبت طلاقي فتزوجت بعده عبد الرحمن
بن الزبير وإنما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة لا حتى تذوقي
عسيلته ويذوق عسيلتك قالت وأبو بكر عنده وخالد بن سعيد
بالباب ينتظر أن يؤذن له فنادى يا أبا بكر ألا تسمع هذه ما تجهر به
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أنس بن مالك رضي
الله عنه قال من السنة إذا تزوج البكر على الثيب أقام
عندها سبعا وقسم وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثا
ثم قسم قال أبو قلابة ولو شئت لقلت إن أنسا رفعه إلى النبي صلى الله
عليه وسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لو أن أحدهم إذا أراد أن يأتي أهله قال بسم الله
اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فإنه إن يقدر
بينهما ولد في ذلك لم يضره الشيطان أبدا عن عقبة بن عامر
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إياكم
والدخول على النساء فقال رجل من الأنصار يا رسول الله أفرأيت الحمو

قال الحمو الموت ومسلم عن أبي الطاهر عن ابن وهب قال سمعت
الليث يقول الحمو أخو الزوج وما أشبهه من أقارب الزوج ابن العم
ونحوه.

باب الصداق

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم أعتق صفية وجعل عتقها صداقها. عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة
فقالت إني وهبت نفسي لك فقامت طويلا فقال رجل يا رسول الله
زوجنيها إن لم يكن لك بها حاجة فقال هل عندك من شيء تصدقها
قال ما عندي إلا إزاري هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إن أعطيتها جلست ولا إزار لك فالتمس شيئا فقال ما أجد فقال التمس ولو
خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال رسول الله زوجتكها
بما معك من القرآن عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم رأى عبد الرحمن بن عوف وعليه ردع
زعفران فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهيم فقال يا رسول الله
تزوجت امرأة فقال ما أصدقتها قال وزن نواة من ذهب قال بارك
الله لك أولم ولو بشاة

كتاب الطلاق

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه طلق امرأة له
وهي حائض فذكر ذلك عمر رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فتغيظ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ليراجعها ثم يمسكها
حتى تطهر ثم تحيض فتطهر فإن بدا له أن يطلقها فليطلقها قبل أن
يمسها فتلك العدة كما أمره الله عز وجل وفي لفظ حتى تحيض
حيضة مستقبلة سوى حيضتها التي طلقها فيه وفي لفظ
فحسبت من طلاقها وراجعها عبد الله كما أمره رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها أن أبا عمرو بن
حفص طلقها البتة وهو غائب وفي رواية طلقها ثلاثا فأرسل
إليها وكيله بشعير فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجاءت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه
نفقة وفي لفظ ولا سكنى فأمرها أن تعتد في بيت أم
شريك ثم قال تلك امرأة يغشاها أصحابي اعتدي عند ابن أم
مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك فإذا حللت فآذنيني قالت فلما
حللت ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه
وأما معاوية فصعلوك لا مال له انكحي أسامة بن زيد فكرهته

ثم قال انكحي أسامة بن زيد فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتبطت

باب العدة

عن سبيعة الأسلمية رضي الله عنها أنها كانت تحت سعد بن
خولة رضي الله عنه وهو في بني عامر بن لؤي وكان ممن شهد بدرا
فتوفي عنها في حجة الوداع وهي حامل فلم تنشب أن وضعت حملها
بعد وفاته فلما تعلت من نفاسها تجملت للخطاب فدخل عليها أبو السنابل
بن بعكك رجل من بني عبد الدار فقال لها ما لي أراك متجملة لعلك ترجين
النكاح والله ما أنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشر قالت
سبيعة فلما قال لي ذلك جمعت علي ثيابي حين أمسيت فأتيت النبي
صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فأفتاني بأني قد حللت حين وضعت
حملي وأمرني بالتزوج إن بدا لي قال ابن شهاب ولا أرى بأسا
أن تتزوج حين وضعت وإن كانت في دمها غير أنه لا يقربها زوجها
حتى تطهر عن زينب بنت أم سلمة رضي الله عنها قالت توفي
حميم لأم حبيبة رضي الله عنها فدعت بصفرة فمسحت بذراعيها وقالت
إنما أصنع هذا لأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا
يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد فوق ثلاث إلا على
زوج أربعة أشهر وعشرا الحميم القرابة

عن أم عطية رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمس طيبا إلا إذا طهرت نبذة من قسط أو أظفار العصب ثياب من اليمن فيها بياض وسواد

عن أم سلمة رضي الله عنها قالت جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفنكحلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول لا ثم قال إنما هي أربعة أشهر وعشر وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول فقالت زينب رضي الله عنها كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابة حمار أو شاة أو طير فتفتض به فقلما تفتض بشيء إلا مات ثم تخرج فتعطى بعرة فترمي بها ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره الحفش البيت الصغير وتفتض تدلك به جسدها

كتاب اللعان

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن فلان بن فلان قال يا رسول الله أرأيت لو وجد أحدنا امرأته على فاحشة كيف يصنع إن تكلم

تكلم بأمر عظيم وإن سكت سكت على مثل ذلك قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه فلما كان بعد ذلك أتاه فقال إن الذي سألتك عنه قد ابتليت به فأنزل الله عز وجل هؤلاء الآيات في سورة النور والذين يرمون أزواجهم فتلاهن عليه ووعظه وذكره وأخبره أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة فقال لا والذي بعثك بالحق ما كذبت عليها ثم دعاها فوعظها وأخبرها أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة فقالت لا والذي بعثك بالحق إنه لكاذب فبدأ بالرجل فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ثم ثنى بالمرأة فشهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ثم فرق بينهما ثم قال الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب ثلاثا وفي لفظ لا سبيل لك عليها قال يا رسول الله مالي قال لا مال لك إن كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها وإن كنت كذبت عليها فهو أبعد لك منها

وعنه رضي الله عنه أن رجلا رمى امرأته وانتفى من ولدها في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا كما قال الله عز وجل ثم قضى بالولد للمرأة وفرق بين المتلاعنين

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل من بني فزارة إلى النبي صلى الله عليه وسلم

فقال ان امراتي ولدت غلاما اسود فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل
لك من ابل قال نعم قال فما ألوانها قال حمر قال هل فيها من أورق قال إن فيها
لورقا قال فأنى أتاها ذلك قال عسى أن يكون نزعه عرق قال وهذا عسى
أن يكون نزعه عرق عن عائشة رضي الله عنها قالت اختصم سعد
ابن أبي وقاص وعبد بن زمعة في غلام فقال يا رسول الله هذا ابن أخي
عتبة بن أبي وقاص عهد إلي أنه ابنه انظر إلى شبهه وقال عبد بن زمعة أنه
هذا أخي يا رسول الله ولد على فراش أبي من وليدته فنظر رسول الله
صلى الله عليه وسلم إلى شبهه فرأى شبها بينا بعتبة فقال هو لك
يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا سودة
فلم تره سودة قط عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله أنها قالت
صلى الله عليه وسلم دخل علي مسرورا تبرق أسارير وجهه
فقال ألم تري أن مجززا نظر آنفا إلى زيد بن حارثة وأسامة بن زيد فقال
إن بعض هذه الأقدام لمن بعض وفي لفظ كان مجزز قائفا
عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال ذكر
العزل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ولم يفعل ذلك أحدكم
ولم يقل فلا يفعل ذلك أحدكم فإنه ليست نفس مخلوقة إلا الله
خالقها عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كنا

نعزل والقرآن ينزل لو كان شيء ينهى عنه لنهانا عنه القرآن عن أبي ذر
رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس
من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر ومن ادعى ما ليس له فليس منا
وليتبوأ مقعده من النار ومن دعا رجلا بالكفر أو قال عدو الله وليس
كذلك إلا حار عليه كذا عند مسلم وللبخاري نحوه

كتاب الرضاع

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم في بنت حمزة لا تحل لي يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وهي
ابنة أخي من الرضاعة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة
وعنها رضي الله عنها قالت إن أفلح أخا أبي القعيس استأذن علي
بعدما أنزل الحجاب فقلت والله لا آذن له حتى أستأذن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فإن أخا أبي القعيس ليس هو أرضعني ولكن أرضعتني امرأة
أبي القعيس فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله
إن الرجل ليس هو أرضعني ولكن أرضعتني امرأته قال ائذني له فإنه
عمك تربت يمينك قال عروة فبذلك كانت عائشة
رضي الله عنها تقول حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب وفي لفظ

استأذن علي أفلح فلم آذن له فقال أتحتجبين مني وأنا عمك فقلت كيف ذلك
فقال أرضعتك امرأة أخي بلبن أخي قالت فسألت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال صدق أفلح ائذني له وعنها رضي الله عنها قالت
دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي رجل فقال
يا عائشة من هذا قلت أخي من الرضاعة فقال يا عائشة انظرن
من إخوانكن فإنما الرضاعة من المجاعة عن عقبة بن الحارث
رضي الله عنه أنه تزوج بنت أبي إهاب فجاءت أمة سوداء فقالت
قد أرضعتكما فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأعرض عني
فتنحيت فذكرت ذلك له فقال وكيف وقد زعمت أن قد أرضعتكما
عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعني من مكة فتبعتهم ابنة حمزة تنادي يا عم
فتناولها علي رضي الله عنه فأخذ بيدها وقال لفاطمة رضي الله عنها دونك
ابنة عمك فاحتملتها واختصم فيها علي وزيد وجعفر فقال علي
أنا أخذتها وهي ابنة عمي وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي وقال
زيد ابنة أخي فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال
الخالة بمنزلة الأم وقال لعلي أنت مني وأنا منك وقال لجعفر أشبهت
خلقي وخلقي وقال لزيد أنت أخونا ومولانا

على الرجل

كتاب الديات

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني
رسول الله إلا بإحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك
لدينه المفارق للجماعة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أول ما يقضى بين الناس يوم
القيامة في الدماء عن سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه
قال انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود رضي الله عنهما إلى
خيبر وهي يومئذ صلح فتفرقا فأتى محيصة إلى عبد الله بن سهل وهو
يتشحط في دمه قتيلا فدفنه ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن
سهل ومحيصة وحويصة ابنا مسعود رضي الله عنهم إلى النبي صلى الله
عليه وسلم فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال كبر كبر وهو أحدث
القوم فسكت فتكلما فقال أتحلفون وتستحقون قاتلكم أو صاحبكم قالوا
وكيف نحلف ولم نشهد ولم نر قال فتبرئكم يهود بأيمان خمسين فقالوا
كيف نأخذ أيمان قوم كفار فعقله النبي صلى الله عليه وسلم من عنده
وفي حديث حماد بن زيد رضي الله عنه فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته

بخمسين يمينا

قالوا انّي لم نشهد كيف نحلف قال فتبرئكم يهود بأيمان خمسين
منهم قالوا يا رسول الله قوم كفار وفي حديث سعيد بن عبيد
فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبطل دمه فوداه مائة من إبل الصدقة
عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن جارية
وجد رأسها مرضوخا بين حجرين فقيل من فعل هذا بك أفلان أفلان
حتى ذكر يهودي فأومأت برأسها فأخذ اليهودي فاعترف فأمر به رسول
الله صلى الله عليه وسلم أن يرض رأسه بين حجرين ولمسلم والنسائي
عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن يهوديا قتل جارية على أوضاح
فأقاده رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أبي هريرة رضي
الله عنه قال لما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم
مكة قتلت هذيل رجلا من بني ليث بقتيل كان لهم في الجاهلية فقام النبي
صلى الله عليه وسلم فقال إن الله عز وجل قد حبس عن مكة الفيل وسلط
عليها رسوله والمؤمنين وإنها لم تحل لأحد كان قبلي ولا تحل لأحد بعدي
وإنما أحلت لي ساعة من نهار وإنها ساعتي هذه حرام لا يعضد شجرها
ولا يختلى شوكها ولا تلتقط ساقطتها إلا لمنشد ومن قتل له قتيل — خلاها ولا يعضد
فهو بخير النظرين إما أن يقتل وإما أن يفدى فقام رجل من أهل اليمن
يقال له أبو شاه فقال يا رسول الله اكتبوا لي فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم اكتبوا لأبي شاه ثم قام العباس رضي الله عنه فقال
يا رسول الله إلا الإذخر فإنا نجعله في بيوتنا وقبورنا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم إلا الإذخر عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه أنه استشار الناس في إملاص المرأة فقال المغيرة — بن شعبة
رضي الله عنه شهدت النبي صلى الله عليه وسلم قضى فيه بغرة عبد
أو أمة فقال لتأتين بمن يشهد معك فشهد له محمد بن مسلمة عن أبي
هريرة رضي الله عنه قال اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت
إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن دية جنينها غرة عبد أو وليدة وقضى بدية
المرأة على عاقلتها وورثها ولدها ومن معهم فقام حمل بن النابغة
فقال يا رسول الله كيف أغرم من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل
ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما هذا من إخوان الكهان من أجل سجعه الذي
سجع عن عمران بن حصين رضي الله عنهما أن رجلا عض يد
رجل فنزع يده من فيه فوقعت ثنيتاه فاختصموا إلى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يعض أحدكم أخاه كما يعض الفحل لا دية لك
عن الحسن بن أبي الحسن البصري رحمة الله عليه
قال حدثنا جندب رضي الله عنه في هذا المسجد وما نسينا منه

حدثنا وما نخشى أن يكون جندب كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع فأخذ سكينا فحز بها يده فما رقأ الدم حتى مات قال الله عز وجل بادرني عبدي بنفسه حرمت عليه الجنة

عن أبي قلابة رضي الله عنه قال عن أنس قال قدم ناس من عكل أو عرينة فاجتووا المدينة فأمر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح وأمرهم أن يشربوا من أبوالها وألبانها فانطلقوا فلما صحوا قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم واستاقوا النعم فجاء الخبر في أول النهار فبعث في آثارهم فلما ارتفع النهار جيء بهم فأمر فقطع أيديهم وأرجلهم وسمرت أعينهم وتركوا في الحرة يستسقون فلا يسقون قال أبو قلابة فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله

أخرجه الجماعة

كتاب الحدود

عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود رضي الله عنه عن أبي هريرة رضي الله عنه وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما أنهما قالا إن رجلا من الأعراب أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أنشدك الله إلا قضيت بيننا بكتاب

الله فقال الآخر وهو أفقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال إن ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته وإني أخبرت أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة فسألت أهل العلم فأخبروني أنما على ابني جلد مائة وتغريب عام وأن على امرأة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم رد وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام وعلى امرأة هذا الرجم واغد يا أنيس لرجل من أسلم على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها فغدا عليها فاعترفت فأمر بها النبي صلى الله عليه وسلم فرجمت العسيف الأجير

وعنه عنهما رضي الله عنهما قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الأمة إذا زنت ولم تحصن قال إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب ولا أدري أبعد الثالثة أو الرابعة. الضفير الحبل

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال أتى رجل من المسلمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله إني زنيت فأعرض عنه فتنحى تلقاء وجهه فقال يا رسول الله إني زنيت فأعرض عنه حتى ثنى ذلك عليه أربع مرات فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبك جنون قال لا قال فهل أحصنت قال
نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه قال ابن شهاب
فأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول
كنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى فلما أذلقته الحجارة هرب فأدركناه بالحرة
فرجمناه الرجل هو ماعز بن مالك وروى قصته جابر بن سمرة
وعبد الله بن عباس وأبو سعيد الخدري وبريدة بن الحصيب الأسلمي رضي الله
عنهم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال إن
اليهود جاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له أن امرأة
منهم ورجلا زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في
التوراة في شأن الرجم فقالوا نفضحهم ويجلدون فقال عبد الله بن سلام كذبتم
إن فيها الرجم فأتوا بالتوراة فنشروها فوضع أحدهم يده على آية الرجم
فقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده
فإذا فيها آية الرجم فقالوا صدق يا محمد فأمر بهما النبي صلى الله عليه وسلم
فرجما قال فرأيت الرجل يجنأ على المرأة يقيها الحجارة الذي وضع يحني
يده على آية الرجم هو عبد الله بن صوريا عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو أن امرأ
اطلع عليك بغير إذن فحذفته بحصاة ففقأت عينه ما كان عليك جناح

باب حد السرقة

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم
قطع في مجن قيمته وفي لفظ ثمنه ثلاثة دراهم عن عائشة
رضي الله عنها أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تقطع
اليد في ربع دينار فصاعدا وعن عائشة رضي الله عنها أن قريشا
أهمهم شأن المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله صلى
الله عليه وسلم فكلمه أسامة فقال أتشفع في حد من حدود الله ثم قام فاختطب
فقال إنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا
سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت
لقطعت يدها وفي لفظ قالت كانت امرأة تستعير المتاع
وتجحده فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها

باب حد الخمر

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي
برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدة نحو أربعين قال وفعله أبو بكر رضي
الله عنه فلما كان عمر رضي الله عنه استشار الناس فقال عبد الرحمن أخف
الحدود ثمانون فأمر به عمر رضي الله عنه عن أبي بردة هانئ بن نيار

البلوي رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا
يجلد فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله تعالى

كتاب الأيمان والنذور

عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها عن مسألة (ابن سمرة)
وكلت إليها وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها وإذا حلفت على
يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وأت الذي هو خير (غيرها) عن أبي موسى
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني والله
إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا أتيت الذي هو
خير وتحللتها عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ولمسلم
فمن كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت وفي رواية قال عمر رضي
الله عنه فوالله ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ينهى عنها ذاكرا ولا آثرا يعني حاكيا عن غيره
أنه حلف بها (عن النبي صلى الله عليه وسلم) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال سليمان بن
داود عليهما السلام لأطوفن الليلة على سبعين امرأة تلد كل امرأة منهن
غلاما يقاتل في سبيل الله فقيل له قل إن شاء الله فلم يقل فطاف بهن فما

منهن إلا امرأة واحدة نصف إنسان قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو قال إن شاء الله لم يحنث وكان دركا لحاجته قوله فقيل إن شاء الله
يعني قال له الملك عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر يقتطع
بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان
ونزلت إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا
إلى آخر الآية عن الأشعث بن قيس رضي الله عنه
كان بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال شاهداك أو يمينه قلت إذا يحلف ولا يبالي فقال رسول الله (رسول الله صلى الله عليه وسلم)
صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم هو
فيها فاجر لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان عن ثابت بن
الضحاك الأنصاري رضي الله عنه أنه بايع رسول الله
صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من حلف على يمين بملة غير الإسلام كاذبا فهو كما قال ومن
قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة وليس على رجل نذر فيما لا يملك (رجل)
وفي رواية ولعن المؤمن كقتله وفي رواية من ادعى دعوى
كاذبة ليتكثر بها لم يزده الله إلا قلة

باب النذر

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله إني كنت نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة وفي رواية يوما في المسجد الحرام قال فأوف بنذرك عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النذر وقال إنه لا يأتي بخير وإنما يستخرج به من البخيل عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله الحرام حافية فأمرتني أن أستفتي لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته فقال لتمش ولتركب عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه قال استفتى سعد بن عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على أمه توفيت قبل أن تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضه عنها عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك

باب القضاء

عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد وفي لفظ

من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد وعن عائشة رضي الله عنها قالت دخلت هند بنت عتبة امرأة أبي سفيان على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني إلا ما أخذت من ماله بغير علمه فهل علي في ذلك من جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع جلبة خصم بباب حجرته فخرج إليهم فقال ألا إنما أنا بشر وإنما يأتيني الخصم فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض فأحسب أنه صادق فأقضي له بذلك فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من نار فليحملها أو يذرها عن عبد الرحمن بن أبي بكرة رضي الله عنهما قال كتب أبي وكتبت له إلى ابنه عبيد الله بن أبي بكرة وهو قاض بسجستان أن لا تحكم بين اثنين وأنت غضبان فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان وفي رواية لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان عن أبي بكرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

أنبئكم بأكبر الكبائر ثلاثا قلنا بلى يا رسول الله قال الإشراك بالله
وعقوق الوالدين وكان متكئا فجلس فقال ألا وقول الزور وشهادة الزور
فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت عن ابن عباس رضي الله عنهما
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس
دماء رجال وأموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه

كتاب الأطعمة

عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول وأهوى النعمان بإصبعيه إلى أذنيه إن الحلال
بين وإن الحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس
فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع
في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه ألا وإن
لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله محارمه ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت
صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب
عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال أنفجنا أرنبا بمر الظهران فسعى
القوم فلغبوا وأدركتها فأخذتها فأتيت بها أبا طلحة فذبحها وبعث إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها وفخذيها فقبله لغبوا
أعيوا عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما

قالت نحرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا فأكلناه
وفي رواية ونحن بالمدينة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر الأهلية وأذن في
لحوم الخيل ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمار الأهلي
عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما قال أصابتنا مجاعة
ليالي خيبر فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الأهلية فانتحرناها فلما
غلت بها القدور نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أكفئوا
القدور ولا تأكلوا من لحوم الحمر شيئا عن أبي ثعلبة رضي الله
عنه قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الأهلية
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال دخلت أنا وخالد بن الوليد
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فأتي بضب محنوذ فأهوى
إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة اللاتي في
بيت ميمونة أخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد أن يأكل فرفع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقلت أحرام هو يا رسول الله قال لا
ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه قال خالد فاجتررته
فأكلته والنبي صلى الله عليه وسلم ينظر قال رحمه الله المحنوذ
المشوي بالرضف وهي الحجارة المحماة

عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات نأكل الجراد.

عن زهدم بن مضرب الجرمي رحمة الله عليه قال كنا عند أبي موسى رضي الله عنه فدعا بمائدة وعليها لحم دجاج فدخل رجل من بني تيم الله أحمر شبيه بالموالي فقال له هلم فتلكأ فقال له هلم فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه.

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أكل أحدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يلعقها.

باب الصيد

عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إنا بأرض قوم أهل كتاب أفنأكل في آنيتهم وبأرض صيد أصيد بقوسي وبكلبي الذي ليس بمعلم وبكلبي المعلم فما يصلح لي قال أما ما ذكرت من آنية أهل الكتاب فإن وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها وإن لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكلبك غير المعلم فأدركت ذكاته فكل.

عن همام بن الحارث عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله إني أرسل الكلاب المعلمة فيمسكن علي وأذكر اسم الله فقال إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل ما أمسك عليك قلت وإن قتلن قال وإن قتلن ما لم يشركها كلب ليس معها قلت له فإني أرمي بالمعراض الصيد فأصيب فقال إذا رميت بالمعراض فخزق فكله وإن أصابه بعرضه فلا تأكله. **وفي أخرى عن عدي نحوه وفيه** إلا أن يأكل الكلب فإن أكل فلا تأكل فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه وإن خالطها كلاب من غيرها فلا تأكل فإنما سميت على كلبك ولم تسم على غيره **وفيه** إذا أرسلت كلبك المكلب فاذكر اسم الله فإن أمسك عليك فأدركته حيا فاذبحه وإن أدركته قد قتل ولم يأكل منه فكله فإن أخذ الكلب ذكاته **وفيه أيضا** إذا رميت سهمك فاذكر اسم الله **وفيه** فإن غاب عنك يوما أو يومين **وفي رواية** اليومين والثلاثة فلم تجد فيه إلا أثر سهمك فكل إن شئت فإن وجدته غريقا في الماء فلا تأكل فإنك لا تدري الماء قتله أو سهمك.

خرجه مالك رحمه الله في موطئه

عن سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا إلا كلب صيد أو ماشية فإنه ينقص من أجره كل يوم قيراطان قال سالم وكان أبو هريرة يقول أو كلب حرث وكان صاحب حرث.

عن ابن جريج

قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة من تهامة فأصاب الناس
جوع فأصابوا إبلا وغنما وكان النبي صلى الله عليه وسلم في أخريات القوم
فعجلوا وذبحوا ونصبوا القدور فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور
فأكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها بعير فطلبوه فأعياهم
وكان في القوم خيل يسيرة فأهوى رجل منهم بسهم فحبسه الله فقال إن لهذه
البهائم أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا قال قلت
يا رسول الله إنا لاقو العدو غدا وليست معنا مدى أفنذبح بالقصب قال ما
أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ليس السن والظفر وسأحدثكم عن
ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة

باب الأضاحي

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال ضحى النبي صلى الله
عليه وسلم بكبشين أملحين أقرنين ذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله
على صفاحهما. الأملح الأغبر وهو الذي فيه سواد وبياض

كتاب الأشربة

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عمر قال على منبر رسول الله
صلى الله عليه وسلم أما بعد أيها الناس إنه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة
من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل ثلاث وددت

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد إلينا فيهن عهدا ننتهي إليه
الجد والكلالة وأبواب من أبواب الربا. عن عائشة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن البتع فقال كل شراب أسكر فهو حرام
البتع نبيذ العسل. عن عبد الله بن عباس رضي
الله عنهما قال بلغ عمر رضي الله عنه أن فلانا باع خمرا فقال قاتل الله
فلانا ألم يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود
حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها

كتاب اللباس

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تلبسوا الحرير فإنه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة
عن حذيفة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في آنية
الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فإنها لهم في الدنيا ولكم في
الآخرة. عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال ما رأيت من
ذي لمة في حلة حمراء أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم له شعر
يضرب منكبيه بعيد ما بين المنكبين ليس بالقصير ولا بالطويل
عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال أمرنا رسول الله

صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع أمرنا بعيادة المريض واتباع
الجنازة وتشميت العاطس وإبرار القسم أو المقسم ونصر المظلوم وإجابة
الداعي وإفشاء السلام ونهانا عن خواتيم أو تختم الذهب وعن شرب عن
بالفضة وعن المياثر وعن القسي وعن لبس الحرير والإستبرق والديباج
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم اصطنع خاتما من ذهب فكان يجعل فصه من باطن كفه إذا
لبسه فصنع الناس مثله ثم إنه جلس على المنبر فنزعه وقال إني كنت ألبس هذا
الخاتم وأجعل فصه من داخل فرمى به ثم قال والله لا ألبسه أبدا فنبذ الناس
خواتيمهم وفي لفظ جعله في يده اليمنى عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبوس
الحرير إلا هكذا ورفع لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إصبعيه
السبابة والوسطى ولمسلم نهى نبي الله صلى الله عليه وسلم عن لبس
الحرير إلا موضع إصبعين أو ثلاث أو أربع

كتاب الجهاد

عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم في بعض أيامه التي لقي فيها العدو وانتظر حتى إذا
مالت الشمس قام فيهم فقال يا أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا

الله العافية فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال
السيوف ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم منزل الكتاب ومجري
السحاب وهازم الأحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم عن سهل بن سعد
الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط
يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها وموضع سوط أحدكم في
الجنة خير من الدنيا وما عليها عن أبي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انتدب الله ولمسلم تضمن الله لمن خرج
في سبيله لا يخرجه إلا جهاد في سبيلي وإيمان بي وتصديق برسلي فهو علي
ضامن أن أدخله الجنة أو أرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه نائلا ما
نال من أجر أو غنيمة ولمسلم مثل المجاهد في سبيل الله والله أعلم
بمن يجاهد في سبيله كمثل الصائم القائم وتوكل الله للمجاهد في
سبيله بأن توفاه أن يدخله الجنة أو يرجعه سالما مع أجر أو غنيمة
وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من مكلوم يكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة وكلمه يدمى
اللون لون الدم والريح ريح مسك عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل الله أو روحة
خير مما طلعت عليه الشمس وغربت أخرجه مسلم

والروحة يروحها العبد في سبيل الله أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم غدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها
أخرجه البخاري عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه
قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حنين وذكر قصة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه
قالها ثلاثا عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال أتى
النبي صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو في سفر فجلس عند أصحابه
يتحدث ثم انفتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اطلبوه فاقتلوه فقتله
فنفلني سلبه وفي رواية فقال من قتل الرجل فقالوا ابن الأكوع
فقال له سلبه أجمع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية إلى نجد فخرجت فيها
فأصبنا إبلا وغنما فبلغت سهماننا اثني عشر بعيرا ونفلنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا وعنه رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال إذا جمع الله الأولين والآخرين يرفع لكل
غادر لواء فقيل هذه غدرة فلان بن فلان وعنه رضي
الله عنه أن امرأة وجدت في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم
مقتولة فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن عبد الرحمن بن عوف والزبير
العوام رضي الله عنهما شكيا القمل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
في غزاة لهما فرخص لهما في قميص الحرير ورأيته عليهما عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله
صلى الله عليه وسلم مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب وكانت
لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصة فكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ينفق على أهله نفقة سنة ثم يجعل ما بقي في الكراع والسلاح
عدة في سبيل الله عز وجل عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال أجرى النبي صلى الله عليه وسلم ما ضمر من الخيل من الحفياء إلى ثنية
الوداع وأجرى ما لم يضمر من الثنية إلى مسجد بني زريق قال ابن عمر
وكنت فيمن أجرى قال سفيان من الحفياء إلى ثنية الوداع خمسة أميال أو
ستة ومن ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق ميل وعنه رضي الله عنه
قال عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة
فلم يجزني وعرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة سنة فأجازني
وعنه رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم في
النفل للفرس سهمين وللرجل سهما وعنه رضي الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لأنفسهم خاصة

سيوفهم على عاتقه الخشب عن أبي موسى عبد الله بن قيس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا
عن أبي موسى رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء أي ذلك في سبيل الله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في
سبيل الله عز وجل

كتاب العتق

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من أعتق شركا له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن
العبد قوم عليه قيمة عدل فأعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه
العبد وإلا فقد عتق منه ما عتق عن أبي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شقصا له من مملوك فعليه
خلاصه في ماله فإن لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم استسعى
غير مشقوق عليه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
قال دبر رجل من الأنصار غلاما له وفي لفظ بلغ النبي صلى
الله عليه وسلم أن رجلا من أصحابه أعتق غلاما عن دبر لم يكن له مال
غيره فباعه بثمانمائة درهم ثم أرسل بثمنه إليه

تم كتاب العمدة وهو بحمد الله باختتام الشفاعة
عند رسوله سيدنا محمد أفضل عمدة والحمد لله

بلغت المقابلة من أوله بحسب جهد الاستطاعة
بفضل الله تعالى وعونه على يد كاتبه ...
... وفقه الله ...
... عام ...

الحمد لله كما يجب لجلاله والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد رسوله
الكريم وعلى آله فقد قرأ علي بعض كتاب العمدة للحافظ أبي محمد عبد الغني
ابن سرور رحمه الله تعالى وليي الفقيه الأنزه الأجل الأفضل الأكمل الأحظ
الكاتب الأبرع الحسيب الأصيل أبو القاسم محمد ابن ... وهو نجل الشيخ
الفقيه الأستاذ الفاضل العلم المتفنن الفاضل الأكمل وحيد الماجد المقدس
المرحوم أبي العلاء محمد ابن الشيخ الفقيه الأنزه الجليل الأعز الأمجد
الحاج الأبرع النبيه المقدس المرحوم أبي عبد الله محمد ... العاملي
وصل الله إسعاده وبلغه مراده ... الكتاب وأذنت له
في روايته عني بحق روايتي له عن الأستاذ المتفنن شيخ النحاة ...
أثير الدين أبي حيان محمد بن يوسف بن حيان الأندلسي الغرناطي نزيل القاهرة
عن الإمام المحدث ... الدين أبي محمد عبد المؤمن الدمياطي عن الحافظ
زكي الدين عبد العظيم المنذري عن ... عن المؤلف وأجزت له جميع
رواياتي ... على اختلاف ذلك إجازة عامة بشرطها المعتبر
عند أهل العلم فليقل ... وكتبه العبد الفقير إلى الله سبحانه ...
عفوه ... أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله ... عبد الرحمن بن يوسف
ابن ... الكلبي وفقه الله ... وفي أوائل ... عام ثلاثة و...

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وسلم تسليما

[illegible] الطلاب [illegible] العلامة [illegible] ابو العباس [illegible] الفقيه

[illegible] الاسلام [illegible] العلم [illegible] محمد بن [illegible]

[illegible] وسمع [illegible] ابن محمد [illegible] الله [illegible]

ابو عمرو [illegible] الشيخ [illegible] العلم [illegible]

[illegible] وجعلنا من اهل العلم [illegible]

كتاب [illegible] على والد [illegible]

[illegible] كتاب [illegible]

[illegible] الله [illegible]

[illegible] العالم العلامة [illegible]

[illegible] علم [illegible] علمه [illegible]

للامام [illegible] رضي الله عنه [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الامام المحدث [illegible]

[illegible] رحمه الله [illegible]

[illegible]

[illegible]

وكتب [illegible]

العلم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الاسلام [illegible]

[illegible] ابو عبد الله [illegible]

[illegible] ابو [illegible]

[illegible]

[illegible] رحمه الله [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] رحمه الله [illegible]

[illegible]

[illegible] العالم [illegible] ابو محمد عبد الواحد [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] العلم [illegible]

[illegible] رحمه الله [illegible]

[illegible] العلم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] العلم [illegible]

[illegible]

[illegible] على سيدنا ومولانا محمد [illegible]

[illegible]

والحمد لله والصلاة والسلام على [illegible] وعلى [illegible]

الحمد لله قرأ علي الفقيه الحسيب الزكي الفاضل الكاتب البارع الاخص ابو القسم
محمد ابن الفقيه الوزير الكاتب الفاضل الماجد البارع الاكمل الاحول العلي محمد بن سماك
نفعه الله بالعلم وجعله من اهله صدرا من مبدا الكتاب كتاب العمدة المكتتب
من اخره وناولته اياه واجزته جميعه وجميع ما احمله وما صح عني من
تاليف او نظم او نثر وحدثته به عن الشيخ الامام الرحال الشهير ابي عبد الله
ابن جابر باسانيده المعروفة بن ناجه والله يوفقني واياه وكتب الفقير
الى الله عبد الرحمن محمد ابن خلدون لطف الله به في الثالث من اخرة
عام ستة وستين وسبعمائة بمالقة غرناطة المحروسة

الحمد لله قرأ الفقيه الفاضل الحسيب ابو القاسم محمد ابن الشيخ
السيد الفقيه العدل النزيه المحسب [illegible] الماجد [illegible] الاعلى
محمد بن سماك حفظه الله وزاده عنه على كاتبه هذا ان سمع
صدرا من كتاب العمدة المنقب هذا باخره وسالني اجازته بما حمله
لديك مع جميع ما احمله من تريح [illegible] عن اشياخي رضي الله عنهم
منهم قاضي الجماعة الامام العدل [illegible] ابو عبد الله محمد بن يحيى بن بكر
والخطيب الفاضل العالم ابو بكر بن [illegible] الفقيه الحكمت
الصالح الولي لله تعالى ابو عبد الله [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] رضي الله عنهم اجمعين [illegible] اجزت اليه الله
[illegible] عيسى المنعم [illegible] الله [illegible] اجزت
خالد [illegible] الفقيه الفاضل [illegible] الفقيه
[illegible] الفاضل [illegible] القاسم [illegible] الشيخ الفقيه الجليل

ابن الهمر [illegible]

[illegible] احمد [illegible] سماك [illegible] الله [illegible] جميع
ما [illegible] الشهادة [illegible] الشهير [illegible]
[illegible] الله العظيم [illegible] محمد بن [illegible]
الله [illegible]
[illegible] الله [illegible] سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم [illegible]

الحمد لله حق حمده وصلواته وسلامه على سيدنا ومولانا محمد نبيه المصطفى الكريم رسوله وعبده
سمع علي سيدنا وعمدتنا وبركتنا وقدوتنا شيخ الاسلام وصدر العلماء الاعلام خاتمة
المحدثين والمسندين وبقية الصلحاء العابدين وخاتمة النقباء المحدثين الشيخ الفقيه الامام
الجليل [illegible] النبيه [illegible] [illegible] العالم العلم [illegible] المفتي المتفنين
المصنف [illegible] الراوية المحدث المسند [illegible] [illegible] [illegible] فاضي القضاة وصدر
العدول المرتضاة [illegible] المشاور [illegible] الخطيب البليغ [illegible] الخاشع [illegible]
بليغ البلغاء وعمدة الادباء وشرف الاماجد النساب المنصوب [illegible] [illegible]
انعارف الصالح [illegible] المنور الكامل [illegible] محمد ابن سيدنا الشيخ الفقيه
الورع [illegible] [illegible] الاربع [illegible] الفقيه [illegible] النقي الصالح الزاهد العابد
[illegible] [illegible] الكامل [illegible] العالم [illegible] والحسيب [illegible] [illegible]
[illegible] المتبتل [illegible] الورع [illegible] [illegible] سلسلة [illegible] بالافاضل [illegible]
[illegible] [illegible] والمتصلة [illegible] [illegible] والعبادة
اولياء الله اولي العلم والصلاح والعبادة والمنتخب [illegible] [illegible] [illegible] الله بطول بقائه ونفع
[illegible] المرحوم المقدس [illegible] محمد بن ابراهيم بن الحاج السلمي [illegible]
[illegible] [illegible] محمد بن محمد بن سماك [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] من اخره [illegible]
[illegible] صدرا من كتاب العمدة [illegible] [illegible] [illegible] الله
به [illegible] الله [illegible] [illegible] [illegible] المنعم [illegible]
[illegible] والانعام والفضل [illegible] [illegible] [illegible] من العلوم [illegible]
وصل الله [illegible] وولي توفيقه [illegible] [illegible] [illegible] او سماعا [illegible] على اختلاف
[illegible] المنثور كالمنظوم وما تاتى اليه باجازة او قراءة او سماع [illegible]

ذلك وشتى أصنافه وأنواعه بالعبارة التامة الموافقة الجامعة والله ينفع بالعلم وأهله ويجعل
ذلك خالصا لوجهه الكريم بفضله وكتب بمدرسة طائفة رحمها الله بتاريخ يوم الاثنين الرابع والعشرين
لشهر ربيع الأول المبارك اليوم من عام سبعين وسبعمائة عرف الله خيره ومن به بمنه وفضله وكرمه

صحيح ما فيه أصلحه وعدله وكتب عبد الله
الراجي رحمة ربه محمد بن محمد بن ابراهيم السلمي عرف بسليمان [illegible]
وما السمع فيه [illegible] وكذلك أجزت له المذكور ما يجوز لي
روايته عن عبد المنعم جميع ما يسأله لنفسه وفي التاريخ المذكور

26 V. G 26

Abu Mohamad abd Elgani. Tractatus Historiae de Iure Canonico Sectae Mahometanae, in compendium redactus = egir. 759. In regio Granatensi Collegio =

n. 1090.